

عنوان الكتاب : كتاب التعاون الزراعى ج ١

المؤلف : ابراهيم رشاد

سنة النشر : ١٩٣٥

رقم العهدة : د ٦٩٠٤

الـ ACC : ١١٠٢٣

عدد الصفحات : ٣٨٠

رقم الفيلـم : ١٦

وزارة المعارف العمومية

٤٠٢٢٤

AC: 11.02

مكتبات التعاون الزراعي

الجزء الأول

تأليف

إبراهيم رشاد

مدير قسم التعاون بوزارة الزراعة

دكتور في الفلسفة من جامعة لوند ، وأستاذ في الاقتصاد السياسي
من جامعة كيرديج ، و بكالوريوس في العلوم الطبيعية من جامعة برستول ،
وحائز لدرجة العلوم الزراعية العليا من كلية سرنستروواي

٤٤

الطبعة الثانية


حق الطبع محفوظة للوزارة

القاهرة
طبع بالطبعة الأميرية ببولاق

١٩٣٥



١٤٠
٦٩٠٤



(ج)

فهرس الجزء الأول

من كتاب التعاون الزراعي

تأليف الدكتور ابراهيم رشاد

صفحة	
(د)	من قصيدة "الذرية المهجورة" لأوليفر جولدست
(و)	خطاب من السير هوريس بلاكتت زعيم التعاون الزراعي في أيرلندا
(ط)	مقدمة الكتاب بقلم السير هوريس بلاكتت
(ف)	محتويات الجزء الأول
١	تمهيد الطبعة الأولى
٦٦	» الثانية
٨٢	الفصل الأول — الاشتراك الاختياري في إنجلترا
١١٩	» الثاني — التعاون الزراعي في أيرلندا — بواعثه وتاريخه
١٣٣	» الثالث — التعاون الزراعي في أيرلندا — أصوله ومراحله
١٤٤	» الرابع — جمعية التنظيم الزراعي الأيرلندية — تاريخها ونظامها وأعمالها
١٦٥	» الخامس — جمعيات الزبدة
١٧٧	» السادس — الجمعيات الزراعية
١٩٠	» السابع — الاقراض التعاوني في ألمانيا
٢٤٥	» الثامن — الاقراض التعاوني في ألمانيا (تابع)
٢٧٤	» التاسع — جمعيات الاقراض التعاونية الأيرلندية
	» العاشر — جمعيات البيض والدجاج — جمعيات تربية النحل —
٢٨٥	جمعيات الكتان
٢٩٧	» الحادي عشر — جمعيات الخوم — جمعيات صيد الأسماك
٣٠٩	» الثاني عشر — مصارف الرهن الفئاري التعاونية وجمعيات الفلاحة التعاونية
٣٢٦	» الثالث عشر — الجمعيات التعاونية للتجارة بالجملة
٣٣٦	» الرابع عشر — دور المرأة الأيرلندية الريفية في الحركة التعاونية

Ill fares the land, to hast'ning ills a prey,
Where wealth accumulates, and men decay:
Princes and lords may flourish, or may fade;
A breath can make them, as a breath has made;
But a bold peasantry, their country's pride,
When once destroy'd, can never be supplied.

*
* *

حتى إذا ما بزغ فجر القرن العشرين، وطلع في أفقه الفيلسوف الإيرلندي جورج رسل "رسول المدنية الريفية" (١) أخذ يبحث عن وسيلة يحقق بها ما كان يفشده الشاعر "جولد سمث" في قصيدته من إيجاد رجولة حقة ونخوة شماء هما صلب الأمة وعضدها، فأرى أن خير وسيلة لتحقيق ذلك هو إقامة مدنية ريفية. وعلى هذا وضع كتابه "التعاون والقومية" (٢) و"الكيان القومي" (٣) أثبت فيهما أن المدنية في البلدان الزراعية يجب أن تكون مدنية ريفية، وأن تكون روح الريف وأوضاعه وأساتيره هي العناصر الجوهرية التي تشكل فيها هذه المدنية التي يجب أن تنشر علمها وتعاليمها على سواد الاقليم كله، وأثبت أن هذه المدنية الريفية لا يمكن أن تقام إلا على عماد التعاون وكاهله، فالمدنية الريفية يجب أن تكون كتمثال منصوب فوق قاعدة التعاون الوطيدة يطل على شرف من الأمة، يفيض فوقه جو الريف ويشع منه وحيه وإهامه.

(١) George W. Russell "The Prophet of Rural Civilization"

(٢) The National Being (٣) Co-operation and Nationality

تقدمة

في القرن الثامن عشر نظم الشاعر الأيرلندي العظيم أوليفر جولدسميث (١) قصيدته الخالدة "القرية المهجورة" (٢) جاء في أبيات منها (٣):

وَأَسْوَأَنَاهُ لِأَرْضٍ أَصْبَحَتْ غُمَّاً
تَرَاهُ عَاجِلَةً الْأَسْقَامِ وَالنَّوْبِ
تَزْدَادُ ثَرْوَتُهَا وَالْقَوْمُ تَحْتَوُسُّهُمْ
تَهْوِي فُتُوهُنَا خَوَارَةَ الْعَصَبِ
أَهْلُ الْأَمَارَةِ مِنْ صَيْدِ عَطَافَةٍ
أَوْ مِنْ ذَوَى الْجَاهِ وَالْأَقَابِ وَالرُّتَبِ
أَحْوَالُهُمْ أَبَدًا رَهْنٌ لِمُقَلِّبِ
تَحُولُ مِنْ زَاهِرٍ يَوْمًا إِلَى عَطِيبِ

وَنَفْخَةٌ مِنْ ذَوَى السُّلْطَانِ تَخْلُقُهُمْ
كَتَفْحَةٍ خَلَقْتَهُمْ قَبْلَ فِي التَّعْمِ

لَيْكِنْ أَهْلَ الْقَرْيَةِ الْأَبْطَالُ كُلُّهُمْ
نَحْرُ الْبِلَادِ الشَّدَادُ الْعَزْمُ وَالْهِمَمِ
وَإِذَا هُمَا دَهَبُوا وَانْتَشَلَّ صَرْحُهُمْ
وَعَالَهُمْ غَائِلُ الْأَرْزَاءِ وَالسَّقَمِ
فَلَا مَرَدَّ لَهُمْ لِأَشْيَاءٍ يَخْلِفُهُمْ
مِنْ بَعْدِهِمْ كُلِّ شَيْءٍ بَاتَ كَالْعَدَمِ

The Deserted Village (٢)

Oliver Goldsmith (١)

(٣) من تريب قصيدة "القرية المهجورة" للشاعر م. ع المشرى.

10th August 1922

(2)
Dear Dr. Radford
A kind reply
again and to wish you
the success in your
future work and wish
you earnest study
of milk problems
sincerely
Yours
Wm. D. Radford

(مودة خطاب السيد هوريس بلاكنت)

the experience of
milk makers upon
these problems being,
through you, very good
to you people, who you
have met in this house
and you are with you.
Yours sincerely
Wm. D. Radford

(3)

ترجمة خطاب السيد هوريس بلاكنت
"زعم التعاون الزراعي في أيرلندا"

بلاكنت هاوس (*)
دبلن

١٠ أغسطس سنة ١٩٢٢

عزيزي الدكتور رشاد

كلمة أودعك بها داعيا لك في عمالك بين قومك بالنجاح الذي يستوجه حقا
فرط جدك في درس المسائل الأيرلندية . وإذا كانت تجاريب العالمين الأيرلنديين
في هذه المسائل تعود من طريقك بالخير على بلادك فاعلم أن كل من عرفتهم
في هذه الدار سيفرحون معك ويتبسطون ما

المخلص

هوريس بلاكنت

(*) "بلاكنت هوس" أو "بيت بلاكنت" هو مقر الاتحاد النافذ الأيرلندي وسمى باسم
الزعم الذي نصب رئيسا على هذه الحركة مدى الحياة .

مقدمة الكتاب

بقلم
السير هوريس بلانكت

عن زى الدكتور رشاد

سألتني أن أكتب ما يعنى لى لينشر فى بلادك مع كتابك الذى وضعته فى التعاون الزراعى ، وكل رجائك أن يستير به كل من يعنىهم الرقى الزراعى فى مصر اليوم . وأنا لا أشك فى أنك قد وفقت الى وضع كتابك على النحو الذى أرتاح له . فقد تبين لى من كتابك السابق الذى وضعته بالانجليزية وسميته "مصرى فى إرلندا" (١) أن المصرى الذى يعيش فى بلادنا لا بد أن يجد وجوه شبه حقيقية بين أحوال بلاده وأحوال بلادنا ، ولا بد أن يصل الى النتيجة التى وصلت اليها أنا منذ ثلاثين سنة وثبت لى صحتها بالاختبار والممارسة ، تلك هى قولك : إن الفلاح الصغير الذى يعمد فى مصر وفى إرلندا الشغل الشاغل للبلاد والركن الرئيسى الذى يعتمد عليه ، لا سبيل الى مساعدته المساعدة المثمرة الا بتمكينه من الاستعانة بنفسه على حاجاته ، وذلك لا يكون الا بالنظام التعاونى . ولا شك عندى أن كتابك الجديد فى التعاون يبرى فيه روح يسرع معه إيمان القارئ بما جاء فيه ، فقد تبين لى من تصفحه الذى اشتركنا فيه معا يوم زرتنا زيارتك الأخيرة ، ومن درسى على انفراد للخص الذى تركته بين يدي ، ثم من تلاوتى ترجمة المذكرة (٢) النفيسة التى وضعتها

(١) "An Egyptian in Ireland"

(٢) مذكرة رفعت الى وزارة الزراعة فى سنة ١٩٢٢ عن الأحوال الراهنة بجميات التعاون فى مصر ، مصحوبة باقتراحات عن تطوراتها المستقبلية .

إحتمالاً عن التعاون في مصر وضميتها المنهج الذى يفتتح اتباعه في بلادك لنشر هذا النظام الاقتصادى الاجتماعى ، تبين لى من كل ذلك أن الخطوة التى تراها كقبيلة لتحقيق ما سميت به "تجديد البناء القروى"^(١) ، هى نفس الخطوة التى لم أقترب يوماً عن ترويحها والدعوة إليها ، وهى التى أرجو أن أراها معمولاً بها على الوجه الأتم في البلاد التى ولدت فيها بعد أن ظهرت قيمتها في كثير من البلاد والأقطار وأن الأمل ليملاً قلبى بنجاح مشروعك في مصر إذا صادف عناية بتحقيقه لما يلوغ لى من إمكان تطبيق هذه الخطوة في أى قطر تنشأ فيه مشكلة الحياة الريفية ويراد معالجتها .

* *

مشكلة الحياة الريفية^(٢)

يكاد لا يوجد اليوم قطر في الدنيا لم تؤثر حالته الصناعية في مسألة الحياة الريفية فتجعلها قاسية شديدة الوطأة . ولا يسعنى إلا أن أسائل نفسى هل قدر صدق قبل أن يقدم على عمله أن عليه أن يجاهد ويقال ما يرى في أهل الريف من جهل لمراعى المشروع وشدة تأثرهم بجاذبية المدن لهم . فإن كان الأمر كذلك فصحى لك أن تسير على القاعدة الثلاثية الأركان التى وضعتها لأنفسنا في إرلندا وشاهدت بينك تأثيرها . وهذه القاعدة هى أن تمكن الزارع من تحسين زراعته ، وتيسير تعامله ، وترغيد معيشته^(٣) . أما الركن الأول فتحقيقه من أعمال الحكومة لأن واجبها أن تعلم الفلاح صنعته كما تعلم غيره حرفه . ولا شك أن الأموال التى تنفقها الحكومة في سبيل هذا التعليم عائدة بالخير والبركة على الشعب بأكمله . وتختصر

معوونة الحكومة في أن تكون هناك مصلحة من عملها تهتية الفلاح لإتقان الصنعة التى عليها مدار تغذية الشعب . أما الركن الثانى وهو "تيسير التعامل" فهو حقاً من عمل الأفراد لا من عمل الحكومة ، غير أنه لما كان نجاح التعليم الزراعى الفنى الذى تقوم به الحكومة لا يتم إلا بجعل الفلاح قادراً على القيام بمعاملته التجارية على قواعد اقتصادية متينة كى يتسنى له جنى ثمار أتعابه كاملة ، وجب أن تمد الحكومة يد المساعدة للجمعيات التى تتطوع لتنظيم الفلاحين في سبيل ذلك . وخير وسيلة للمعونة المالية هى أن تمنح الجمعية المنظمة إغاثة تكون مقاديرها بنسبة ما يصل الى صندوقها من المبالغ التى تكتسبها جمعيات الفلاحين التى تنظمها هذه الجمعية الكبرى . حقاً ان الحكومة لا تستطيع أن تعمل هذا العمل دون أن تثير عليها زواجر المعارضة فيرميها الناس بأنها تعنى بقشة خاصة هى صغار الفلاحين ، فتتفق من أموالها ما تعينها به على غيرها من الفئات التى تشمل صنرفاً كثيرة من الوسطاء الذين يشتغلون عادة بين المنتج والمستهلك . ولكن الشخص المعنى الذى يزيد أن ننقعه هو في الغالب من شدة الفقر وفرط الجهل بحيث لا يجد في نفسه من القدرة أو من الرغبة ما يجعله على بذل شىء كثير في سبيل تدريسه على وسائل القيام بمعاملته التجارية .

عند هذا الحد - حد منح إغانات للجمعية المنظمة - يقف عمل الحكومة في سبيل المعونة المالية ، لأن الهيئة المنظمة يجب أن تكون سائرة على خطة التعاون الحرة ، وبث هذا الروح لا يؤمن عليه في أيدي موظفين رسميين بل يجب أن يتولاه أنصار مطلقون ذوو خبرة على عملهم .

أما فيما يختص بالركن الثالث وهو "ترغيد المعيشة" فليس للحكومة في الأمر شأن مباشر . وفي اعتقادى أن هذا الركن أهم الثلاثة ، لأننا لا يمكننا أن نكون قد دثبنا الزراع تدريجياً تاماً حتى أصبحوا على علم تام بأرضهم وخبرة واسعة

(١) Rural Reconstruction

(٢) The Problem of Rural Life

(٣) "Better Farming, Better Business, Better Living"

بأسواقهم وصاروا يتقنون فلاحتهم ويعملون بيدا واحدة في الإنتاج وفي البيع والشراء ، بل يجب أن نضمن بقاءهم في تلك الأرض بقاء يدفعهم إليه جهنم لها وتلقفهم بترابها . أما إذا ترك الأمر كما هو الآن فالنتيجة المحتمة تعاقب الهجرة إلى الحواضر^(١) فيخلو الريف من أحسن أهله ، وفي هذا الشر كله . فالواجب إذن أن يعمل لبقائهم في بلادهم بطريقة ناجحة . ولن يكون استعمال القوة معهم سبيلا إلى ذلك ، فإما يقول بهذا من يعوزهم حسن السياسة فلا يقدرّون عواقب الأمر قبل وقوعه ، حتى إذا فاجأهم الشدائد على غير انتظار عمدوا إلى أخذ الأمر بالقوة ، ونحن لا نريد أن نواجه الأمر العصيب والشدائد يوما ما فننتجى إلى الشدة ، بل نود أن نعمل من اليوم على اتقاء المخدور ، والأمر في يدنا منذ الآن .

غير خاف أن الفلاحين لا يتكون قراهم إلا لأن المدن تلوح في نظريهم أجمل وألطف وأجمع لمسرات الحياة وأدعى إلى السعادة . ولا عرة بما تتضمنه قصائد الشعر الريفى^(٢) من التشبيب بالريف والتغنى بجماله وبما في المزارع من سحر وفتنة ، فإما ينظم هذه القصائد شعراء لم يعيشوا في الريف ولم يعرفوا رأى أهله ، ولا يقرأ أشعارهم ويفتن بموضوعها الا صنف خاص من الزراع همه من الزراعة مجرد التسلل بها والتمتع بالطبيعة من أن إلى أن ، لا احترافها والارتياح منها . أما الرجل الذى مهته الدائمة هى الزراعة فيرى غير رأى هؤلاء الشعراء ، فهو على حق حينئذ إذا طلب أن تتوافر له في مكانه الملاهى والمسرات التى يستطيها إذا أريد منه أن يسبق حيث هو^(٣) . وغرضى بل غرض كل تعاونى زراعى فكر في الموضوع

(١) Rural Exodus

(٢) Pastoralis

(٣) هذا الموضوع قد رفاه حقه السير هوريس بلاكت في كتابه "مشكلة الحياة الريفية في الولايات المتحدة" "The Rural Life Problem in The United States" .

وبجسه والتمس دواء للخالة ، ينحصر في إيجاد مدينة غير المدنية السائدة الآن ، تلك هى المدينة الريفية^(١) ، وذلك لاعتقادي أن المدنية لن تكون آمنة ثابتة حتى يكون أساسها شاملا للريف وأهله . أما إذا هى بقيت محبوسة في المدن يخالطها كثير من عناصر الضعف ويجهلها السواد الأعظم من الشعب فإنها تبقى عرضة للزوال ، إذ لا سبب يدعو أولئك الذين لا ينالون منها الا القليل إلى التضحية بأنفسهم في سبيلها والبقاء بمعزل عنها في الحقول والمزارع يزرعون لأهل المدن ويحصدون ويضعفون ويسبقون ، وهم عالمون أنهم محرومون من الطيبات التى يرونها في المدن . وقد رأينا كيف كان الفلاح الروسى ينظر إلى ذلك . أما إذا أشركوا في هذه المدنية واخذوا من طيباتها ، فإنهم يعملون من تلقاء أنفسهم لصونها من أسباب التداى ، ويوسعون نطاقها ، ويحفظون عنها عبء العيوب التى تتضمنها الديمقراطية الحديثة ، تلك العيوب المركزة في المدن التى تشهد بأن خيرات البلاد العميمة يتمتع بها أقلية ممتازة من الشعب دون السواد الأعظم منه . وعندى أن في جهل الناس بالمدينة الحقيقية خطرا محققا على المدنية الحاضرة سيؤدى حتما إلى قلبها ، لأن تقدم الديمقراطية والمدنية تقدما متطردا مأمون العواقب يتطلب جمهورا زراعيا قويا في عدده ونوعه . قال ارستطاليس : "كلما غلب في بلد من البلاد عدد صغار الزراع وأصحاب الثروة الضئيلة ، كان القانون هو الرائد للحكومة في أعمالها" . وهذا القول يصدق علينا في العصر الحالى كما صدق على غيرها في العصور الخوالى ما

المخلص

هوريس بلاكت

(١) لقبيلوف جورج رسل كتاب اسمه "الكان القومى "The National Being" وهو خير ما كتب في موضوع "المدينة الريفية" "Rural Civilisation" . وإنما نوصى القراء بتعام النظر في هذا الكتاب القيم .

بيانات الصور

مقابل صفحة

- (١) عمر لطفى — زعيم التعاون في مصر ٦
- (٢) السلطان حسين كامل — نصير التعاون في مصر ٨
- (٣) السير هوريس بلاينك — زعيم التعاون الزراعى في ايرلندا ٧٠
- (٤) دوريت أوين — أبو التعاون ٩٦
- (٥) الدكتور وليم كنج — رائد التعاون الأول ٩٨
- (٦) زعماء الاشرائيين المسيحيين ١٠٠
- (٧) الأخاء من رواد روشدليل في سنة ١٨٦٥ ١٠٢
- (٨) دكان جمعية روشدليل الأول ١٠٤
- (٩) المحلات الحالية لجمعية رواد روشدليل ١٠٦
- (١٠) مباني الجمعية التعاونية للتجار بالجملة باجتازا ١٠٨
- (١١) أحد مصانع الأحذية التابعة للجمعية التعاونية المركزية للتجار بالجملة ١١٠
- (١٢) جوجو جا كوب هوليريك — من أكبر دعاة التعاون في اجتازا ١١٢
- (١٣) هوليريك هوس — مقر الاتحاد التعاونى والكلية التعاونية باجتازا ١١٤
- (١٤) ادوارد جرينج — زعيم حركة التعاون الصناعى في اجتازا ١١٦
- (١٥) أحد مصانع الملابس لجمعيات التعاون للصناع ١١٨
- (١٦) جوجو رسل ١٣٨
- (١٧) شولز ١٩٢
- (١٨) رايڤيزن ٢٠٠
- (١٩) هاس ٢٤٠
- (٢٠) الخزينة في المصرف التعاونى الرئيسى ببرلين ٢٤٨

محتويات الجزء الأول

تمهيد الطبعة الأولى

(صفحات ١ — ٦٥)

المدنية المصرية ليست مدينة غربية بل هي مدينة عالمية — اشتراك المدنيات السابقة في تكوين المدنية الحاضرة — قسط أسلافنا في ذلك وما يرجى أن يكون لنا ولأبنائنا في ترقبها وتمهيدها — التعاون وتأثيره في حالة الشعوب الاقتصادية والاجتماعية — خطتنا في نشر هذا المبدأ — اتحاد ايرلندا مثلا أعلى للتعاون الزراعى — وضع الكتاب على أسس التعاون في ايرلندا ثم توضيحه بالتعاون في اجتازا وألمانيا ومصر، وأسباب ذلك — التعاون في مصر — تاريخه — عمر لطفى — الامير حسين — اتفاقهما على المبادئ التعاونية وتسيير العمل — قيام عمر لطفى بنشر الدعوة وأنشاء الجمعيات — اهتمام الامير حسين بالتشريع التعاونى — استعاذه اختصاصيا فرنسيا للاستئناس برأيه — وضع الجمعية الزراعية الخديوية قانونا للتعاون في سنة ١٩١٢ — احوال الحكومة هذا التعاون — قانون الخمسة الأقدمة الصادر في سنة ١٩١٣ — احوال الحكومة بهذا القانون باب الاقتراض في وجه الفلاح الصغير دون أن تفتح له بابا غيره — اجماع الأمة على مطالبة الحكومة بسن قانون للتعاون الزراعى كوسيلة لمحو الجهل على ما يكونون في حاجة اليه من المسائل فضلا عن مزاياه الأخرى — وضع الحكومة مشروعها لذلك في سنة ١٩١٤ — الجمعية التشريعية وتعيين لجنة خاصة لادراجه — مناقشات الجمعية فيه — موقف سعد باشا زنگرول حيال المشروع في الجمعية — رفض الجمعية اقرار البنية على أكثر تعدلاتها — أسباب ذلك — بعض العاملين في الحركة التعاونية : أحمد بك لطفى ، عبد الرحمن بك الرافعى ، صادق بك حسين — وقوف العمل بقانون التعاون بنشوب الحرب العظمى — الحرب العظمى وما أدخلت من روح جديدة في الشعوب — نصيب مصر من هذه الروح — العدل للاستقلال الاقتصادى يسير الى جانب العمل للاستقلال السياسى في الامم المهادنة في عملها — أنشاء المجلس الاقتصادى — وضعه قانونا جديدا للتعاون الزراعى في سنة ١٩٢٣ — اتحاد قانون سنة ١٩١٤ أساسا لذلك — تمهيد القانون الجديد مع ذلك مع

الروح الجديدة التي شملت الشعب وحكومته — نص القانون — نص المذكرة التفسيرية — نقد القانون — الانتشار الكاذب للجمعات التعاونية عقب وضع قانون سنة ١٩١٤ — زوالها وبقاء المنشآت المستقرة على القواعد الصحيحة — عيوب جمعياتنا التعاونية وما قصها — انتفاء وجود جمعية تنظيمية رشيده على رأس هذه الجمعيات أدى الى ظهور هذه النيوب فيها — موتنا ازاء شركتنا التعاونية بعد صدور قانون التعاون في سنة ١٩٢٣ — ضرورة تضافر الحكومة والشعب في العمل وانسحابها تدريجا — كلمة شكر.

تمهيد الطبعة الثانية

(صفحات ٦٦ — ٨١)

مرور ربع قرن على التعاون في مصر — مآلتيه الطبعة الأولى من التشجيع وحسن الأثر — ما تناوله الطبعة الجديدة من التغيير — كلمة شكر — الاستماعة عن مقدمة الطبعة الثانية بقلم بلانكت بدكرسيته — أول صورة طبعها بلانكت في نصي — صلي به — مساعده لي في أمحافى — مولده — نسبه — تربته الأولى — سفره إلى أمريكا — تعرفه بمطالب الزراع — مؤلفه عن أمريكا — عودته لارلندا — تشعبه بفكرة اصلاح الريف — من جمعهم حوله من الاعوان — اتباع نظام التعاون — الاقتباس من الدانمرك — انتشار الجمعيات — قانون اتباع الأراضي — كتاب الرلندا في القرن الجديد — القاعدة الثلاثية الأركان تحسين حال الريف — البلد بتفيذ الركن الثاني من القاعدة — الركن الأول من اختصاص الحكومة — وزارة الزراعة — الركن الثالث من اختصاص المرأة — جمعية الارلنديات المتحدات — نظامها — أعمالها — فروعها — للجمعية عملات وممرضات ومولدات وطبيبات — أموال الفروع ومصادرهما — عمله على الأعيان — مجلس الأراضي المكنتلة — بيت بلانكت — مؤسسة هوريس بلانكت — أعضاؤها — أعمالها — جهود بلانكت في الميدان السياسي — جريدة السياسي الارلندى — عدم توفيقه في الميدان السياسي — اشغال النيران في سكه — رحيله لانجلترا — اغتراله العمل — اغتلال صحبه — تركه بلاده أسد حالاً ما تمها — تخليد ذكره كرميم للتعاون الزراعى في ارلندا .

الفصل الأول

الاشترالك الاختيارى في إنجلترا

(صفحات ٨٢ — ٩٠)

التعاون ونشأته — فضل التضامن في العمل في تحرير النيبوتون من الامبراطورية الرومانية — الجمعيات الاختيارية وأثرها في تكوين خلق الشعب الانجليزى منذ القرن السابع — طوائف الأمل — الطوائف الدينية الاجتماعية — الطوائف التجارية الصناعية — جمعيات الاخاء — الجمعيات التعاونية نقابات العمال — أثر تقيلات الاشتراك الاختيارى في الشعوب الأوربية — انقلاب النظام الصناعى — شمول نظام الصناعة المنزلى في أوروبا الى منتصف القرن الثامن عشر — ابتداء الانقلاب بتحسين آلات النسيج تحسيننا تنويالاً — استكشاف قوى البخار وأثره في تعديل هذا الانقلاب — الاهتمام بطرق المواصلات البرية والبحرية — اختراع السلك الحديدية — نظام المعامل — اشتراك الخولين في تشييط الحركة الصناعية — انشاء نظام المصارف — انتشار التجارة — انقلاب النظام الزراعى — تأثير الانقلاب الصناعى في المزارع والقرى — نتيجة ادخال حاصلات زراعية جديدة على إنجلترا — استحداث الآلات الزراعية — استكشاف فوائده الأسمدة — استنباط دورات جديدة للزراعة تكثر من محصولات الأراضي وتمدها — تقسيم المزارع والمرعى الى حقول محبوة بسياج ، وأثر ذلك في التخلص — تقدم الزراعة عموماً — سوء تأثير الانقلابين الصناعى والزراعى في العامل والفلاح — محاولة الحكومة سنّ قوانين لتخفيف آلامها وعجزها عن المداواة — عمل أول الرأى من رجال الشعب على انشاء نظم تعاونية عادت على الشعب بنعمة كبرى — الحركة التعاونية — نهضة الأولى — روبرت أوبن ، تاريخه وأعماله ونجاحها — درس أوبن لمعاصريه — جاذباته الزراعية الصناعية — تلاميذه وأتباعه ، ولهم كسج — انشاء "حزابات الاتحاد" — اشفاق ذلك وسببه — قيام ثورة المطالب واحادها — الاشتراكية المسيحية واشفاقها — مايق في نفوس الشعب من وراء كل هذه المجهودات — الحركة التعاونية ، نهضة الثانية — أساس النهضة الأولى التعاون في الانتاج وأساس الثانية في الاستهلاك — رواد ووشيدل ، مقاصدهم التعاونية وسرقتهم — اعتبارهم هم وجمعيتهم الحجر الأساسى في بناء النظام التعاونى بمعناه العلمى الحاضر — اقتداء الناس بهم داخل السلاسل وارجعها وانتشار الجمعيات التعاونية في أنحاء العالم إثر ذلك — انشاء جمعية تعاونية للأتجار بالجملة في منشستر ومثلها في جلاسجو — أغراضهما

(ص)

وأعمالها ونظام إدارتها، وأثرهما في توطيد دعائم الحركة — الاتحاد التعاوني ، أغراضه وأعماله ونظامه — دور المرأة الإنجليزية في الحركة التعاونية — جمعيات مشاطرة رأس المال ، غرضها ، ضيق نطاقها ، سبب قلة عددها — انتشار التعاون في البلاد المتقدمة على الأساس الإنجليزي وأخذها طر يقا تناسب طبيعة كل بلد تزل به مع المحافظة على مبادئه الأساسية .

الفصل الثاني

التعاون الزراعي في أيرلندا — بواعثه وتاريخه

(صفحات ١١٩ — ١٣٢)

بلغ التعاون الزراعي في أيرلندا والدها أيرلندا مالم يبلغه في غيرها من الأقطار — وجه أفضلية درس هذا النظام في أيرلندا — سوء الحالة التي كانت عليها أيرلندا من الوجهتين الاقتصادية والاجتماعية قبل دخول التعاون الزراعي فيها — شيوع الأراضي بين القبائل الأيرلندية في الصور الماضية — احتلال الإنجليزي لأيرلندا في القرن الثالث عشر واغصابهم أملاك الأيرلنديين — المصائب التي توالى على الفلاح الأيرلندي منذ ذلك العهد — تأخير ذلك في عدد السكان وفي الزراعة — نزوح الأهالي إلى البوريات واضطراب الأمن — عدم بأس الأهالي من رجوع أرض آبائهم إلى حوزتهم واستمرار مطابقتهم بذلك — محاولة الحكومة تسكين الحال بين قانون ابقاع الأراضي في سنة ١٩٠٣ وقبحها اعتقادا ماليا كبيرا لذلك — صيرورة معظم أراضي أيرلندا بذلك ملكا لأهلها — حالة الزراعة والأرضاء أثناء تلك الحقن — عدم كفاية حيازة الأراضي لاصلاح الحال — أسباب ذلك — مقارنة حالة الزراعة في أيرلندا والدا أيرلندا — عدم بدء الحركة التعاونية الأيرلندية — السير هوريس بلانكت ودعوته إلى التعاون — إشارات الاستورقراطية والدين في شخص اللورد ستانجيل والأب فنل في العمل معه ، وذلك لاجتناب العناصر القتالية في الأمة — اتخاذها أيرلندا قدرة ومثالا — اكتسابه روبرت لندرسن وجود رسل للحركة — الصعوبات التي لاقتها — دعوات العمل السليحين : عدم التدخل في السياسة وعدم التعرض للأديان — شروعاتهم في العمل بأسبب معمل للزبدية — انتشار الجمعيات التعاونية في البلاد — إنشاء بلانكت جمعية التنظيم الزراعي الأيرلندية — انشائها الحكومة لمصلحة التعليم الزراعي التي ومجلس الأراضي المكنتة وأعمال هذه الهيئات .

(ق)

الفصل الثالث

التعاون الزراعي في أيرلندا : أصوله ومبرميه

(صفحات ١٣٣ — ١٤٣)

التعاون ونظرياته — روية تطبيق هذه النظريات — اعتاد الشعب على نفسه ونهوضه للعمل على المبدأ التعاوني — سبب تأخر الزراعة الأيرلنديين عن الأخذ بتعاليم رواد روتشديل حوالى نصف قرن — مقارنة حاجة الزراعة والصناع التعاون — وقوف الفلاح الأيرلندي بين الطريق التجاري والطريق التعاوني — تعريف الجمعية التعاونية — اختلاف التعاون عن الاشتراكية والاشمالية — مقارنة جمعياتها بالجمعيات الخيرية ، وجمعيات الأخاء ، وفتابات العمال — الفصائل الاقتصادية والاجتماعية للتعاون التعاونية — التعاون والتنافس — التعاون وتوزيع الثروة بين الأهالي توزيعا مناسباً .

الفصل الرابع

جمعية التنظيم الزراعي الأيرلندية

(صفحات ١٤٤ — ١٦٤)

الأصول الأربعة التي بنيت عليها أول جمعية تعاونية في أيرلندا — أسس نطاق الجمعيات والشعور بضرورة وجود جمعية رئيسية عليها — تأليف هذه الجمعية — العراقيل التي صادفتها في طريقها — مآلها — ادارتها — أعمالها : (١) التريسة وبث الدعوة (٢) التنظيم والتعليم العملي (٣) مراجعة الحسابات والفتيش (٤) تمثيل الزراعة المنظمين تنظيميا تعاونيا أمام القضاء والمدافعة عن مصالحهم في الميدان السياسي — بيت بلانكت مركز الجمعية التنظيمية — دار الكتب التعاونية — مجلة "الاقتصاد الأيرلندي" الفصلية — مجلة "الدور الأيرلندي" الأسبوعية — فضل بيت بلانكت في بث روح حياة جديدة في جسم أيرلندا القروي — أثر ذلك في اضعاف تيار المهاجرة إلى أمريكا — انشاء جمعية تنظيمية أخرى في شمالي أيرلندا بسبب انفصاله عن الجنوب في الحكم السياسي مع هذه تمام الصلة بين التعاونيين .

الفصل الخامس

جمعيات الزبدة

(صفحات ١٦٥ - ١٧٦)

كساد تجارة الزبدة في أيرلندا قبل التعاون — العوامل الفنية والاقتصادية في ذلك — محاولة الإصلاح بالافتداء بالمدائناركيين في صناعة الزبدة وتجارتها — مجهودات هوديس بلاكت — إنشاء أول معمل تعاوني — رأس المال المسمم — رأس المال المقرض بضاعة أعضاء بلجان الإدارة، عيوب ذلك وطريقة تلافيها — نفقات إنشاء المعامل المركزية والمساعدة — مقدار اللبن اللازم لتوضي المعامل — إدارة المعامل — الطريقة المتبعة في دفع ثمن اللبن — كيفية توزيع "الربح" — رد "القرض" لأصحاب اللبن — الإصلاحات التي لاتزال هذه الحركة في حاجة إليها — تأليف جمعيات لاختيار الأبقار من حيث مقدار حلبها وما فيه من المواد الدهنية — أسباب اضطراب سعر الزبدة الأيرلندية وفيات المدائناركية في السوق الإنجليزية — تقرير نظام تغذية الأبقار كعلاج لذلك باتباع نظام زراعي جديد ذي درجة خاصة — اهتمام التعاونيين بالفكرة الجديدة وتسهيل تحقيقها بواسطة جمعياتهم — مواضع الضعف في صناعة الزبدة الأيرلندية وتجارتها — تعدد أصناف الزبدة واشتداد التنافس بين معاملها في البيع — علاج حزين الضعفين — معاكسة التجار لمعامل التعاون — مقاومة ذلك بوضع قانون للائام العضو ببيع اللبن إلى المعمل التعاوني — الأعمال الثانوية التي تقوم بها بعض المعامل في مصلحة الأعضاء والزراعة — احصاء عن معامل الزبدة التعاونية .

الفصل السادس

الجمعيات الزراعية

(صفحات ١٧٧ - ١٨٩)

الفرص من إنشاء هذه الجمعيات — الفلاح صانع بضائع زراعية — حرمانه من امتيازات يتبع بها الصانع — تجار القرى الذين يلائمون الفلاح لاستغلاله — اضطراب الفلاح إلى معاملة هؤلاء التجار وضرب ذلك — انقاده من ذلك بواسطة التعاون — مزايا التعاون — اختصاص الجمعيات

الزراعية بعد ذلك بهذا العمل — تقارب نظامها ونظام معامل الزبدة — حالة الجمعيات في أول أمرها وقيامها مقام الوسيط فقط في المواسم الزراعية — ترقبها وتناولها أعمالاً مختلفة طول السنة — دخولها في مضاربع حاصلات الأعضاء — وعورة هذا المسلك — الصعوبات القائمة في الطريق — العوامل الخلقية التي يتغلب بها عليها — فشل الجمعيات التي أخذت بالمبيع من أول وجودها — أوفقية الاكتفاء بموضوع التوريد أولاً — توريد حاجات الأعضاء الزراعية والمنزلية — انحصار الجمعيات في أول الأمر على توريد الحاجات الزراعية — تناولها توريد الحاجات المنزلية فيما بعد — العقبات التي صادفتها في تدرجها — وسائل البيوت التجارية في معاكسة الجمعيات قصد فضاها — اشتراط الحكومة على الجمعية التنظيمية الألتنظم الاجمعيات زراعية لادخل لها في توريد الحاجات المنزلية — رفع هذا الشرط بانقلاب الحكومة — تأثيره في تكثير أعضاء الجمعيات وزيادة تجارتها — قيامها بشراء "العقد" والآلات الزراعية لتأجيرها للأعضاء، وأثر ذلك في جعل كثير من المراعي حقولاً زراعية — أفضلية الجمعية المتعددة الأعمال وأسبابها — احصاء عن الجمعيات الزراعية .

الفصل السابع

الإقراض التعاوني في ألمانيا

(صفحات ١٩٠ - ٢٤٤)

انقاس النظام التعاوني الصناعي وتطبيقه على الزراعة — اختلاف ظروف الأقطار الزراعية وتبوع كل منها في موضوع خاص بسبب ذلك — امتياز ألمانيا بموضوع الإقراض التعاوني وصبروتها، مثلا أميل فيه — غاية التعاون في الإقراض — مجهودات شوثر دراينزين — مصارف شوثر أي مصارف الشعب، نظامها، رأس مالها المأدى والأدنى، المسئولية فيها — ارتفاع ثمن أسهمها وسببه — شروط الإقراض وصفاته — قيامها على أصول أدبية أكثر مما هي مادية — اشتراط شرف وحسن الذكر في الضوية — مزايا هذه المصارف على المصارف العادية — المقارنة بين المصرف التعاوني وغيره من موارد الإقراض — أساس المصارف التعاونية — نظر دراينزين — حاجة الزراعة إلى نظم التعاونية في الإقراض أكثر منها لدى الصناع — أسباب ذلك — المصاعب التي يلقاها الفلاح إذا التجأ إلى المصارف العادية — تلافيها على يد دراينزين — كيف بدأ مصارفة التعاونية — غرض هذه

(ت)

المصارف — وجهتها المادية والأدبية — نتائج هذا النظام — نبتة عن قرية أهاوسن في ألمانيا قبل المصرف التعاوني الذي أنشئ فيها وبمسده — سر النجاح في نظام مصارف راينلاند — قلة الرأس مال المادى — أسباب ذلك — المسئولية المطلقة كراس مال أدبى — الضوابط والقيود الواجبة من عطر المسئولية المطلقة — كيفية الحصول على المال اللازم لهذه المصارف — وظيفتها كصناديق توفير — الودائع كقياس حقيقى لعلو كعب الشعب في الاقتصاد — أسباب ذلك — وجوه تصريف الأموال التي في خزائن المصارف — نوعان لنقل ملكية الأرضى على يد هذه المصارف — العمل على إيجاد مال احتياطى — الاحتياطى غير قابل للتجزئة — اهتمام راينلاند بتكوينه — تخمس هذا المال الى احتياطى حقيقى ومال الأساس — تضيق مظقة العمل — مزاياه — الاهتمام بانتقاء الأعضاء — للافراض شروط يجب أن تراعى — الضمان للافراض — التحرى عن حالة العضو المقرض ومرايته في تصرفه في القرض — تسهيل طرق التسديد مع التشديد في دفع الاقساط في مواعيدها — الديمقراطية في إدارة المصارف — الهيئات التي تتولى إدارة الاعمال — مجلس الادارة — تمثيل مختلف العناصر الجوهريه فيها — عدم تماطيم اجرا والسبب في ذلك — أهم أعماله — رئيس المجلس ، واجباته ، لجنة المراقبة ، واجباتها — ولطم حاس وجوه خلافه مع نظام راينلاند — أهم نقط الخلاف .

الفصل الثامن

الافراض التعاونى في ألمانيا (تابع)

(صفحات ٢٤٥ — ٢٧٣)

القرية العليا في نظم التعاون في الافراض — تكوين حيات عليا للتعاون — (١) المصارف التعاونية المرمكية — وظيفتها — ما كان من خلاف بين راينلاند وهاس بشأنها — رأس مالها — أرباحها — العلاقات الثلاث في سلسلة الافراض التعاونى — (٢) الاتحادات التعاونية — وجود اتحادين عامين للانقسام في الراى بين راينلاند وهاس — القضاء على أسباب الخلاف وتكوين اتحاد عام واحد منهما — الاتحادات المحلية — أغراضها — فوائدها الأدبية — إدارتها — مواردها المالية — التنشيط ونظامه — وجه أفضلية التنشيط بواسطة الاتحادات — مهمة المنتسبين الرميحة

(ث)

وغير الرميحة — الاتحادات وواجباتها — (٣) الأطوار التي مرت بها المصارف المرمكية والاتحادات التعاونية في ألمانيا — المحاولات الأولى لتكوين المصارف الرئيسية — مصرف راينلاند الألمانية — انحلاله في سنة ١٩٣٠ — انشاء الاتحادات العامة — اتحاد راينلاند — اتحاد هاس — اندماجهما في سنة ١٩٣٠ — (٤) الاتحاد التعاونى العام — تأسيسه — العضوية فيه — القرض منه — إدارته — الرياسة — مجلس الادارة — اللجنة العامة — المؤتمر — أعمال الاتحاد — مجلة الاتحاد وكتابه السنوى — نشر الدعوة والتعليم — (٥) الحكومة الألمانية والتعاون — انشائها "المصرف البرومى التعاونى العام" — "المعهد الألمانى العام للافراض التعاونى" — وظيفته — أمواله — قروضه للهيئات التعاونية — احتياطيه — سرفاقته — مميزاته — (٦) احصاءات عامة عن حركة التعاون الزراعى في ألمانيا — جدول بين مصارف الافراض والجمعيات التعاونية الزراعية مقسمة حسب نوع المسئولية بالنسبة المترتبة .

الفصل التاسع

جمعيات الإقراض التعاونية الأيرلندية

(صفحات ٢٧٤ — ٢٨٤)

اختلاف الراى التعاونى في وجوب بدء التعاون في أى قطار على أساس المصارف التعاونية — عدم جعل المصارف أساسا للحركة في أيرلندا — تأسيس المصارف القروية الأيرلندية على مبدأ راينلاند — موارد هذه المصارف — تقديمه الموارد — احصاء عن المصارف وعدد أعضائها ومجموع رأس مالها وعدد القروض التي أعطتها ومقدارها في السنين العشر الأخيرة — عدم تقدم هذه المصارف وأسباب ذلك — الخلل في المصارف الأيرلندية وسببه — استمرار الحاجة الى المصارف بالرغم من تناقص حركتها — حالة قرية تمبلكرود قبل دخول التعاون فيها وبمسده — بارتريك جالاهار ، نشأته وعمله .

الفصل العاشر

جمعيات البيض والدجاج — جمعيات تربية النحل — جمعيات الكتان

(صفحات ٢٨٥ — ٢٩٦)

الأعمال الرئيسية للفلاح وغير الرئيسية .

جمعيات البيض والدجاج :

حالة تربية الدجاج ونتاج البيض قبل دخول التعاون في البلاد — أسباب التأخر — دخول جمعية التنظيم الزراعي في تنظيم هذا العمل — أساليب الإصلاح .

جمعيات تربية النحل :

إهمال تربية النحل — أسباب تأخر تجارة العسل مع الاحتياج إليها — تنظيم هذا العمل على القواعد التعاونية — القوائد التي عادت من وراء ذلك — استصواب فض جمعيات تربية النحل وضماها الى الجمعيات المتعددة الأعمال .

جمعيات الكتان :

شهرة شمال ايرلندا بصناعة التيل — تأثر هذه الصناعة منذ ربع قرن بقصان زراعة الكتان في البلاد — انحطاط أسعار الكتان وعوامل ذلك — اهتمام قادة التعاون ورجال الحكومة باصلاح الحال — نشأة جمعيات الكتان التعاونية وأعمالها — تولى مصلحة الزراعة مهمة تحسين زراعة الكتان — ارساها بنة الى بلجيكا وهولندا للاستشارة ، أثر ذلك — نشر زراعة الكتان في أنحاء ايرلندا على يد التعاون — اقتراح الجمعية التنظيمية ادماج جمعيات الكتان في الجمعيات ذات الأعمال المتعددة بسبب اضطرار تلك الجمعيات الى الوقوف عن العمل جزا كبيرا من السنة .

الفصل الحادى عشر

جمعيات اللحوم — جمعيات صيد الأسماك

(صفحات ٢٩٧ — ٣٠٨)

جمعيات اللحوم :

أهمية تجارة اللحوم في ايرلندا الزراعية — سبب تأجيل تنظيمها على المبادئ التعاونية وتقسيم سوء حالة هذه التجارة قبل دخول التعاون عليها — الازحاف الذي كان يصيب الفلاحين وافراد التجار والزارع الأجانب بالريج الوافر — حرمان ايرلندا بسبب تصديرها أحياء المشاشية من وجود الصناعات المتصلة بدمج الملايين منها في ايرلندا اتصالا مباشرا أو غير مباشر — بدء تنظيم هذه التجارة على المبادئ التعاونية — ارسال مندوبين لدراسة نظام المذابح وتجارة اللحوم في أمريكا — فتح أول معمل تعاوف في سنة ١٩٠٩ — الصعوبات التي لاقوها في المبدأ — مقاومتها ونجاح العمل — صيرورة هذا المعمل مثلا يحتذى به فلاحو الأصقاع الأخرى من ايرلندا — ما يتوقع عمله في المستقبل القريب .

جمعيات صيد الأسماك :

نبذة تاريخية عن أهل السواحل الغربية — اشتغالهم بصيد الأسماك — أسباب عدم تنظيم هذا المرفق — تاريخ الحركة التعاونية في هذه التجارة — نشأة "جمعية التعاون لصيد السمك بجزر أران" في سنة ١٩١٥ — أعمالها وسر تقدمها — صيرورتها مثلا يقتدى به ساثر أهل الساحل الغربي .

الفصل الثانى عشر

مصارف الرهن العقارى التعاونية وجمعيات الفلاحة التعاونية

(صفحات ٣٠٩ — ٣٢٥)

الاقراض في الزراعة — نوعا الاقراض ، الطويل الاجل والقصير الأجل — حاجة الزراعة الى رأس مال مبدئ ورأس مال شغال — محاسن الرهن العقارى أى الطويل الأجل ومساويه — الشروط الصالحة لهذا الرهن — أسباب اتجاه أنظار اصحاب الأملاك في آسأتيا الى ايجاد جمعيات تعاونية خاصة بذلك — فضل الألمان في نشأة هذه الفكرة — تاريخ هذه الحركة — إنشاء مصارف

الرهن العقاري التعاونية المسماة "لاند شافتن" في ألمانيا — وصفها — عضويتها — اصدارها سندتة مالية مضمونة برهن أملاك الأعضاء الزراعية للحصول على المال اللازم لها — مبلغ ثقة الناس بهذه السندتات — أسباب ذلك — استهلاك القروض — تعامل المصارف بالسندتات لا بالنقد — عدم انتشار هذه المصارف — انتشار مصارف رابنزين وأسبابه — اقتباس ارنلد نظام هذه المصارف وتطبيقها على حياتها الزراعية — بواعث ذلك — اعلان الحكم الجمهوري في البلاد في سنة ١٩١٨ — انشائه " مصرف الأراضي الأهل" على نظام مصارف اللاند شافتن الألمانية — أغراض هذا المصرف — وجوه الاختلاف بينه وبين مصارف اللاند شافتن — التعاون في الفلاحة — تضامن جمعيات الفلاحة التعاونية والمصرف ونظام التعامل بينهما — اشتراك الحكومة الجمهورية في رأس مال المصرف بشرائها أسهما فيه — اضطراب الأحوال السياسية في البلاد حال دون اصدار المصارف سندتات مالية كما هو الحال في مثيله في ألمانيا — استنباطه طريقاً آخر للحصول على المال — طريقة انشاء جمعيات الفلاحة وعلاتها بالمصرف — المهمتان القوميتان اللتان قام المصرف بتحقيقهما .

الفصل الثالث عشر

الجمعيات التعاونية للاتجار بالجملة

(صفحات ٣٢٦ — ٣٣٥)

بعد تمدد الجمعيات التعاونية تبدو الحاجة الى وجود جمعية عامة للاتجار بها بالجملة — أسباب ذلك — الجمعية التعاونية الوكيله الأيرلندية — الجمعية الزراعية الأيرلندية للاتجار بالجملة ، تاريخها وظهوراتها — نظام ادارتها — وعورة أخذ هذه الجمعية في مبدأ عملها بالبيع التعاوني والصدمة التي لانتها — انصرافها فيما بعد الى التوريد التعاوني خطوة خطوة — وقوفها على مطالب مختلف الجمعيات ومقاديرها كان سبباً في استمرار نجاحها — عودتها باطمئنان الى البيع التعاوني — التزاحم بين الجمعيتين وتضيق الجمعية " العامة " على " الوكيله " تفوقاً يندرها بالزوال — اتساع أعمال الجمعية " العامة " وجعلها أمثما ما أتى عشر تتناول الحاجات الزراعية والمنزلية جمعيات التعاون الصناعي في عضويتها — تأثير ذلك في تمزج وجهتي نظر المنتجين والمستهلكين داخل الحركة التعاونية .

الفصل الرابع عشر

دورة المرأة الأيرلندية الريفية في الحركة التعاونية

(صفحات ٣٣٦ — ٣٤٤)

اشتراك المرأة في العمل واختصاصها بتعهد الركن الثالث من مبدأ التعاون في أيرلندا الزراعية ألا وهو " ترغيد الميثة " — انشائها جمعية " نساء ايرلندا المتحدات " — مقصد هذه الجمعية أن توفظ في نفس المرأة الأيرلندية شعورها بالمسئولية في رفع المستوى القوي ، وتبنيها طريق العمل — المركز العام لهذه الجمعية في العاصمة وفرصه في الأقاليم — أعمال كل منها وعلاقة هذه تلك — المنفئات والمعلمات والممرضات — اقبال أنصار النهضة الاجتماعية اجمالاً على تضيد هذه الجمعية — تمويل هذه الحركة — تفصيل أعمالها وتقسيمها الى ثلاثة أقسام — عملها في الزراعة وما يتبعها من الصناعات الريفية ، عملها في المعيشة المنزلية ، عملها في الحياض الفكرية والاجتماعية — يد السيدات العاليات في هداية هذه الحركة — تأثير ذلك في حياتهن وحياة القرريات .

تمهيد الطبعة الأولى

إن اليوم الذي أستطيع فيه أن أضع عن التعاون في مصر كتابا ، كما أضع الآن عنه في أوروبا ، ليوم اغتباط وسعادة ، لأنه اليوم الذي تكون فيه بلادى قد أخذت فعلا في اتهاج الطريق الذي يؤدي بها الى رفاهية أهلها اقتصاديا واجتماعيا ، على أن ذلك اليوم لا بد أت ولو بعد سنين يبذل الشعب في أثنائها من الجهود ما ينتظر من أمة عريقة في المدنية ، أنقلتها أعباء العصور وأضعفتها متاعب الحياة ، ولكن روحها التي تستمد من روح الله ، وإيمانها بما أوتى أهلها من حكمة وانعاط ، لا يزالان قويين ثابتين ، لم يزعزعهما ما جر عليها من الشدائد ، ولم يضعفهما ما أصابها من المحن .

أجل إن هذه الروح وهذا الإيمان من أسرار الحق ، ولا بد أن يظهر يوما ما ، بعد أن يمهد لها الطريق وتتاح الفرص . فهما أشبه بمجدوة نارحية غمرها الرماد ، ثم سفت الريح عليها الرمال ، فاذا ما هبت الريح على أكوامها مرة أخرى ، فازالت هذا وذاك ، وحملت البها وقودا فيما حملت ، شبت النار وأضاعت ما حولها وانتفع الناس بها .

هذا هو موقفنا في الوقت الحاضر . فقد أيقظت كياننا القومي ريح الحرية ، وأنعش شعورنا الشعبي نسيم الاستقلال ، وجاءت المدينة الغربية تعمل فينا ونعمل فيها مثل ما عملت جذوة النار في الوقود وعمل فيها .

على أن هذه المدينة ليست في الحقيقة مدينة غربية ، بل هي مدينة عالمية ، فكأنها وكنه حياتها مبنيا على مدنيت عديدة شرقية وغربية ، ذابت فامتزج

تمهيد الطبعة الأولى
الطبعة الأولى سنة ١٩٥٤

بعضها ببعض امتزاج الألوان وتمازجت نورا ، فهى خلاصة ما وصل اليه النوع الانساني من الحضارة . واذ كانت لبلادنا مدنيات باهرة بفضل ما أحدثته الفراعنة والعرب ، وما تركوه في هذه المدينة الحاضرة من الأثر ، فان لنا حقا في الاقتباس منها كما لسوانا من أبناء الأمم ذوات المدنيات البارزة كالآشوريين والصينيين والهنود واليونان والرومان الذين وضعوا أوضاعا ثابتة الدائم قوية الأركان ، بنت عليها أوروبا الحديثة المدنية العالمية ، مستكلمة بما أبدعته عقول رجالها من علوم وفنون وآداب .

بيد أن هذه المدنية ليست غاية ما قد يدركه النوع الإنسانى من الرقى ، لأنه لا يزال يغير فيها ويضيف إليها ، ويحصرها ، ويقرنها من أوج الكمال .

وقد كان الإنسان في العصور الحالية يسير في سبيل الرقى بفضل جهود لا اتصال بينها ، كانت تقوم بها شعوب مختلفة في أوقات متباينة ، فترتفع بذلك أمة وتخط أخرى ، ويقوم جنس ويقعد آخر . أما الآن فيختلف الحال عنه في تلك العصور ، لأن الإنسان قد استطاع أن يتغلب على صعوبات جمة من حسية ومعنوية تغلبا قرب الأجناس المختلفة بعضها من بعض ، وأحدث بينها تعارفا ومصالح مشتركة ، وأبدع نظما ديموقراطية في الحكم يعمل الجميع اليوم على أساسها ، فكان الوقت قد حان ليدرك العالم أن النوع الانساني أسرة واحدة ، كلما ارتقى أعضاؤها ، ارتفع مستواها ، وكلما تعاونوا على ذلك وكان الكل يبدأ واحدة ، أسرعت خطاها نحو الغرض الأسمى ألا وهو : "الكمال في الحياة" .

نعم مضى الوقت الذى تظهر فيه مدينة وتختفى أخرى ، وأصبح قوام المدينة المقبلة هو المدنية الأوروبية الحاضرة . وكما أن كثيرا من الأمم الشرقية والغربية كيون هذه المدينة وجعلها عالمية ، فان كثيرا منها سيذهبها ويلطفها ويعل من

قدرها ويرفع من شأنها . وكما أنه كان لا يأتنا يد في وضع الأساس فيسكون كذلك للأبناء يد في تقوية البناء الذى شيد عليه وتوسيع نطاقه وزيادة بهائه وجماله .

وإنى لألفت نظر القارئ الى انتشار هذه المدنية الأوروبية في أنحاء العالم ، والأخذ بها فيما يستعمر من البلاد الجديدة مثل أمريكا الشمالية والجنوبية وأستراليا وجنوب إفريقيا ، وكذا فيما ينهض من الأمم القديمة كاليابان والصين وتركيا ومصر . وانه ليس في اتحال هذه المدنية ضياع لقومية الأمم ، فان أمامنا أميركا واليابان خير مثال يرهن لنا على أن هذه المدنية انما هى وضع ثابت يتقدم على خطته جميع الأمم ، وكل أمة وشأنها في اختيار الطرق التى تظهر فيها شخصيتها وتحقق بها غايتها . مثلهم في ذلك مثل فرقة موسيقية واحدة مكونة من أفراد يتناول كل منهم آلة مختلفة في النوع والتركيب والصوت ، والكل يوقعون دورا واحدا على نظام متقن ، متوافق الأصوول ، متناسب النغمات ، فهو مطرب شجي .

كما أنى ألفت نظر القارئ الى الفائدة المزدوجة التى ينالها كل من الشرق والغرب ، وهما يعملان معا على رفعة المدنية العالمية . فالغرب مكتسب بعلومه ومادته والشرق بمذاهبه وفلسفته ، كلاهما مكمل للآخر .

قلت فيما سبق ان اليوم الذى أسطر فيه وصف ما يشهده الشعب المصرى من النظم التعاونية التى تعود على البلاد وأهلها بالخير والبركة ، لهر عندى يوم سعيد ، جدير بالكتاب أن يتخلله قلبه . ولكن علينا قبل ذلك واجب أجل وأخطر ، علينا جميعا أن يعمل كل ما فى وسعه لتقريب ذلك اليوم . لينهض رجال الشعب ، ولتجد الصحافة ، ولتشجع الحكومة ، وليعمل الاقتصاديون والاجتماعيون ، وليكتب الكتاب ، كل فى دائرته ، لتشييد هذا البناء التعاونى ، هذا النظام العلمى العمل الذى ما قام فى شعب ، وعمل أفراد بتعاليمه ، إلا

حسنت حالتهم الاقتصادية ، وارتفع مستواهم الاجتماعى ، ونحن فى بلادنا أحوج ما نكون الى ذلك .

ولقد نظرت حولى فرأيت الصحافة تنشر التعاليم التعاونية ، وتثير الطريق للناس للأخذ بها ، وتشجعهم على ذلك بضرب الأمثلة الأوروبية العديدة التى برهنت على صحة ما تعد به هذه التعاليم من التقدم الشعبى والرفعة القومية ، ورأيت الحكومة تسن القوانين التى تمهد الطريق لنشر التعاون وتتحافظ على مصالح الآخذين بتعاليمه . رأيت خدام الشعب ورجال الحكومة يتباحثون ويتشاورون فيما هو أصلح الطرق للعمل معا على جعل التعاون وضعاً من أوضاع البلاد الثابتة ليأخذوا بيد الشعب الى الأمام ، ورأيت الشعب يأكله ريد النهوض . فحزبتنى كما حركتهم هذه الروح الجديدة . هذه الروح الطاهرة التى دبت فىنا عقب الانقلابات التى أحدثتها الحرب العالمية العظمى ، فقوت قوميتنا وألقت تبعه أنفسنا على كواهلنا وأصبح كل منا يشعر بواجبه نحو السمو بنفسه ، وتقدم بيته ، ورفعة قومه ، والعالم ينظر إلينا ويرقبنا قائلاً فى نفسه "هل ترى يقوم هذا الشعب بواجبه ويمحقق آماله كشعب راق وأمة ناهضة ؟" وتساءلت ما الذى أقدران أقوم به من العمل على تشييد البناء التعاونى فى بلادنا . فكرت طويلاً وبجحت كثيراً عن طريقة لتبصير بلادى بحقيقة التعاون الذى كان ولا يزال منذ ظهوره بأوروبا فى أواسط القرن الماضى عاملاً من أقوى عوامل النهوض بالشعوب التى أخذت به ، ووسيلة من أنجح الوسائل لتريقها اقتصادياً واجتماعياً ، فبينت لى أن الاكتفاء بالإلمام بالحركة التعاونية فى بلدان متعددة تختلف عنا اختلافاً كبيراً ، لن يكون له مازجو من الأثر المباشر فى غايتنا ، ولذلك اتجه فكرى الى اختيار شعب معين ، يكون بيننا وبينه وجوه شبه صحيحة ، ويكون التعاون فيه قد خطا خطوات واسعة ، ثم أذكر ما قام به ذلك الشعب ذكراً مفصلاً ، وأشرح ما صادف به طريق نشر التعاون

وتقريره شرحاً مسهباً ، حتى تتسنى المقارنه ويسهل الاقتباس ، ويكون ذلك مرجعاً فى مصر لكل عامل يتعظ به ويعتبر .

وانى وان كنت قد اخترت إيرلندا من رين مختلف الأقطار لبيان جهود أبنائها فى تحقيق هذا النظام التعاونى ، فما ذلك إلا لأنها أحد قطرين زراعيين (إيرلندا والدايمارك) أخذتا بتعاليمه وطبقاها على حياتهما القومية ، فأخرجتا نظاماً تعاونياً زراعياً صار مثلاً أعلى للبلدان الزراعية فى العالم أجمع .

زد على ذلك أن بيننا وبين إيرلندا وجه شبه اجتماعى ، ذلك بأنها مثلنا بلاد ذات مدنوية قديمة عصف الدهر بها ، واحتلتها الإنجليزية ونصبوا أنفسهم فيها ، وان لم يتمكنوا من قتل روح قوميتها ، بل استقر أبنائها يعملون مثلنا فى السر والعلان لتحريرها ، والنهوض بها مستقلة راقية ، إلى أن حان الوقت الذى فيه تنسدت البلاد روح الحرية عقب الحرب العظمى .

وانى وان كنت وضعت هذا الكتاب عن التعاون فى إيرلندا ، فقد خصصت بابين — الأول والسابع — للتعاون فى إنجلترا وفى المسانيا . وذلك لأن منشأ فكرة التعاون كان فى البلاد الإنجليزية ، وعنها أخذتها بلاد كثيرة وعدلت فى تعاليمها ليتيسر تطبيق نظامها على حياتها القومية ، فأحببت أن أبين الأصل فى هذه الفكرة وكيف ترقى حاق المعونة الذاتية فى بلاد الإنجليزية ، حتى يبلغ ما بلغه الآن .

أما المانيا فهى مبتدعة التعاون والإقراض . أخذ الألمان تعاليم النظام التعاونى الإنجليزية ، وطبقوه على أمورهم المالية ، فأخرجوا نظاماً تعاونياً مالياً خاصاً . واذ كان نظام جمعيات الإقراض التعاونية فى إيرلندا وغيرها مبني على النظام الألمانى فقد وجدت من الضرورى تناول هذا بالإسهاب قبل البحث فى المصارف الأيرلندية مكنتفياً فى ذلك بأوضاع النقط التى اختلفت فيها هذه عن المصارف الألمانية .

وقد رأيت أن أورد في هذا "التهجد" نبذة تاريخية موجزة عن حركتنا التعاونية المصرية ، مبينا نشأتها وتقلها والتشريع الخاص بها ، وكذا الحالة التي وصلت إليها جمعياتنا التعاونية ، حتى اذا وصل القارئ الى "الكلمة الختامية" من الكتاب ، أمكنه أن يشترك معنا في التفكير فيما يمكننا استفادته من التجارب الارلندية التي عرفناها من المتعاونين الارلنديين ، وفيما يصح لنا أن نقتبس من نظمهم ، وفيما نأخذهم عنهم ونطبقه بعد التعديل على حياتنا الريفية ، وفيما نوحى اليها جهودهم ومشتاقهم التعاونية من الأعمال التي يحسن أن تقوم بها في بلادنا .

*
*

التعاون في مصر

الفرصة من التعاون هي تمكن الفرد من الانفتاح بجهود المجموع
والمجموع بجهود الفرد . ولقد وجدت هذه الفكرة في أوروبا أرضا خصبة فتمت نموا عظيما ، وتوسدت أنواع الجمعيات التعاونية في الريف والحضر بفضل ما انبث في الناس من الشعور بمزاياها العظيمة . ولقد ساعد هذا النمو ما وضعت الحكومات من القوانين المعينة على تداولها وانتشارها وما قدمته من متباين الإمدادات والمساعدات .

حدث هذا في أوروبا ، ولاحق لنا أنواره ، ونحن على الشاطئ الجنوبي من البحر الذي يفصل بيننا وبين بلاد المدينة والحضارة ، فاستهوت منا رجالا أخذوا بتبيين الحال حتى اقتنعوا بسمو مرامي هذا النظام الحديث وآمنوا به ، فقام من بينهم رجالنا أحدهما عصامي والآخر عظامي . فرجل الأول وهو عمر لطفى بك الى إيطاليا في سنة ١٩٠٨ ليقابل لويجي لوتساتي (١) زعيم التعاون في تلك البلاد



عمر لطفى
زعيم التعاون في مصر

ليقتبس من نوره ويستمد من روحه . ودعا الثاني وهو يومئذ الأمير حسين كامل في سنة ١٩١٢ رجلا من رجال فرنسا التعاونيين ، هو المسيو جوزيف ريبه (١) ليستنير رأيه في هذه الحركة الجليلية ، وليكون منه مرشد الى خير الطرق لنشر التعاون في البلاد .

تعاون الزعم والأمير على التبشير بالدعوة التعاونية ، والعمل على نشرها ، فكان لجهود الأول وبلاغته ، وحكمة الثاني ومعاونته مع وجوده على رأس الجمعية الزراعية ، أعظم الفضل وأكبر الأثر في الأخذ بالمبادئ التعاونية في بلادنا ، والعمل على تحقيق مراميها .

أخذ عمر بك في تمهيد الطريق منذ أن عاد من إيطاليا ، ووفق فعلا الى إنشاء بعض جمعيات تعاونية في المدن وفي القرى ، ونجح الأمير حسين في حث الجمعية الزراعية على الدخول في الموضوع بشكل عملي جاد ، والاهتمام بوضع مشروع قانون ولائحة نظام عام لجمعيات التعاون الزراعية .

كان الرجلان متفقين تمام الاتفاق على المبادئ التعاونية ، وكيفية تسيير العمل بمقتضاها في مصر ، على أن كلا منهما قد اختص في الواقع بجزء منه ، وبذل الجهد في تحقيق المهمة التي أخذها على عاتقه . وقد كان قيام عمر بك بمهمته يدعو الى الإعجاب ، فإنه مع عدم وجود قانون خاص لتأليف الجمعيات التعاونية (٢)

Joseph Ribet (١)

(٢) لا سبيل الى نجاح النظام التعاوني في بلادنا نجاحا مستديما ان لم يوضع لحياضه قانون خاص يكون الغرض منه : (أولا) تحرير جمعيات التعاون من قيود القانون العام التي تتنافى مع المبادئ التعاونية (ثانيا) ضمان العمل بهذه المبادئ وعدم الخروج عنها (ثالثا) الاعتراف لجمعية التعاونية بال شخصية المعنوية (رابعا) تسهيل اجراءات انشائها (خامسا) تحرير الضمانات الكفيلة بحسن سيرها (سادسا) حماية مصالحها (سابعا) منحها من الامتيازات ما يساعد على نشرها .

لم يتردد في جهاده ، بل سار تحذوه روحه القوية العالية ، وأخذ يوفق على قدر
الإمكان بين هوائين البلاد والقواعد الأساسية للتعاون ، حتى تيسر له العمل على
الرقم من الصعوبات القانونية ، ونفذ معظم قواعد هذا النظام في دائرة القوانين
الموجودة . وبهذه الطريقة تمكن من غرس البذور ، ولكنه لسوء الحظ لم يعش
بعد ذلك طويلا ، وقضى تاركا التعاون في عهد الحدائة . أما الأمير فكان جل
اهتمامه موجها الى وضع قانون لتأليف الجمعيات التعاونية الزراعية وتقديمه
للحكومة ، وبذل الجهد لإصداره . وقد شكلت لجنة لذلك في الجمعية الزراعية ،
ووضعت القانون المطلوب ، ثم قدمته الى المسيو ريبه ، فأدخل عليه بعض
التعديلات ، وبذلك استفادت البلاد من هذا الجهد قانونا تعاونيا جليلا ، أملت
المعرفة التامة بالنظام القضائي في مصر ، وبأخلاق المصريين وعاداتهم ، وهذبته
الخبرة بالقوانين في أهم البلاد الأوروبية . ثم جاءت سنة ١٩١٣ "بقانون خمسة
الأفدنة" الذي يقضى بعدم جواز توقيع الحجر على الأملاك الزراعية إذا كان صاحبها
لا يملك من الأطنان الا خمسة أفدنة أو أقل ، وغبة في حماية الملكية الصغيرة .
ولكن هذا القانون جعل استدانة هؤلاء الملاك عميرة لانتفاء ضرائب الدائن
الافيا يستغل الزارع من أرضه . وكذلك أقلل المشرع في وجوه صفار الملاك
الزراعيين الباب الذي كانوا يلتجئون اليه عند ما تبدو لهم الحاجة الى اقتراض
ما يلزمهم لتثمير ملكيتهم الصغيرة ، وهو مع هذا الاقتبال لم يفتح لهم بابا آخر
للاقتراض والانتفاع بأرضهم بأقضى ما يستطيعون ، فارتفعت الأصوات بالشكوى
في كل مكان ، وواصل الصحفيون حملتهم طالبين إيجاد وسيلة لحل هذه المشكلة
الاقتصادية . ونخرجوا من ذلك الى الإجماع على مطالبة الحكومة بسن قانون
للتعاون الزراعي يسهل على الفلاحين إنشاء جمعيات تعاونية بواسطتها يحصلون على
ما هم في حاجة اليه من المال وغيره من الوسائل لاستغلال أملاكهم استغلالا
يعود عليهم بأكبر النفع .



السلطان حسين كامل
تصير التعاون في مصر

وكان المأمول أن تبادر الحكومة الى اصدار القانون الذى أجهدت الجمعية الزراعية نفسها فى وضعه وتقديمه اليها ، ولكن قامت دون ذلك عقبات ، فقد كان المفهوم أن هذا القانون يطلق الحرية للتعاونيين ولا يقيدهم ، وفى ذلك ما كان يحشاه بعض ذوى النفوذ الذين كانوا يرون أن تهيمن الحكومة على حركة التعاون . والواقع أن علاقة الحكومة بحركة التعاون كانت يومئذ علاقة المستريب فلا بدع أن تقوم العقبات والعراقيل فى سبيل اصدار ذلك القانون .

بيد أن المطالبة بإصدار تشريع مساعدا للتعاون لم يعثورها شيء من الضعف أو الكلال ، بل استمرت فى الحاح وشدة حتى رأته الحكومة أخيرا فى سنة ١٩١٤ أن تسن قانونا يؤدي بحسب رأيها الى هذه الغاية . فأعدت مشروع قانون أحالته على الجمعية التشريعية لتبدي رأيها فيه ، فأحالته هذه على لجنة الأشغال والزراعة فيها ، فقامت بجهته وأدخلت عليه تعديلات هامة ، ثم أعادته الى الجمعية مع تقرير موضح لأسباب هذه التعديلات ، وبعد الأخذ والرد بين الحكومة والجمعية فى هذا المشروع الخطير استقر الرأى على إحالته الى اللجنة مرة أخرى لإعادة النظر فيه بعد أن يضم الى اللجنة أعضاء من بلان الحقانية والمعارف والمالية والداخلية .

اجتمعت هذه اللجنة المختلطة وكان على رأسها معالى سعد باشا زغلول وكيل الجمعية ، فقررت فيما عقده من الجلسات كثيرا من المبادئ العامة التى ينبغى ملاحظتها فى تعديل المشروع ، ثم نذبت من بين أعضائها لجنة فرعية لتعديله طبقا لهذه المبادئ . فقعدت هذه اللجنة عدة اجتماعات واستشارت الاخصائين وراجعت القوانين الأجنبية ، وفى النهاية تبين لها من مجموع الأبحاث التى جرت " أن مشروع الحكومة لا يتفق مع الغاية الشريفة التى وضع لها ، ولا يلائم روح العدالة التى تشمت فى النظمات المصرية من عهد بعيد" (١) .

(١) " التقرير المرفوع الى الجمعية التشريعية من اللجنة المؤلفة لاعادة النظر فى مشروع قانون شركات التعاون الزراعية " صفحة ٨٠١ من " مجموعة مضابط دور الانقضاء الأول للجمعية التشريعية ١٩١٣ - ١٩١٤ " .

بناء على ذلك عينت لجنة سعد بادخال التعديلات التي تجعل المشروع متفقا مع الغرض الذي وضع له ، وإضافة الأحكام التي رأت من الضروري اشتماله عليها ، وكذلك خرج مشروع اللجنة بريثما أخذ على مشروع الحكومة من النقائص والعيوب ، فرفعته مع تقريرها النهائي الى الجمعية التشريعية حيث استغرقت المناقشة فيه ثلاث جلسات متواليات ، (١) دافع فيها أعضاء اللجنة عن تعديلاتهم خير دفاع . ولقد كانت لسعد باشا في هذا المقام مواقف تدعو الى الإعجاب (٢) ، فكان ، بما هو معروف عنه من بعد النظر وسداد الرأي ، يبدي من حكم الملاحظات وحصيف الآراء ما يدل على أنه خير من يعرف حاجات البلاد الحقيقية ويعمل لوضع التشريع الوافي لهذه الحاجات .

كانت الأمة كلها ترتقب قبول هذه التعديلات جميعها على يد الجمعية ، ولكن شد ما حاب رجاؤها على حين غرة ، بسبب ما سرى من الضعف الى نفوس بعض الأعضاء ، فلم تقر الجمعية الا القليل من التعديلات التي أشارت بها اللجنة ووافقت الأكثرية على مشروع الحكومة بتعديلات طفيفة لا تكاد تغير شيئا من روحه الأصلية ، وهكذا صار قانون سنة ١٩١٤ عبارة عن مجموعة من القواعد القائمة على عدم توفّر حسن الظن بالشعب ، وخشية صيرورة الجمعيات الزراعية صراخا سياسيا تناهض حكومة ذلك العهد ، ولذا جعلت للحكومة سلطة كبيرة في تكوينها وحلها ، كما جعلت هيمنتها عليها بالتفتيش والمراقبة الشديدة أمرا لا مفر منه ، فأصبحت تلك القيود في الواقع معطلة الى حد كبير لما في القانون من منافع .

(١) الجلسات الثانية والأربعين والثالثة والأربعين والرابعة والأربعين .

(٢) راجع ملاحظ هذه الجلسات الثلاثة في مجموعة المصاطب المذكورة صفحات ٧٩٣ - ٨٧٩ .

يبد أنه رغما عن عدم مساعدة الحكومة لحركة التعاون والتشريع الخاص به مساعدة حقيقية ، لم تقدم الأمة رجالا يأخذون بانصره ويعملون على تذليل الصعاب القائمة في سبيله وبذل الجهود الكفيلة بتمهيد الطريق لتأسيس المنشآت التعاونية . ولقد سار هؤلاء الرجال على النهج الذي اتبجه لهم المرحوم عمر بك لطفى ، فعملوا لواء التعاون من بعده ، وكان في مقدمتهم أحمد بك لطفى الذي أسس "القبالة العامة للتعاون" ، تحقيقا لأمنية الفقيه أخيه وتوحيدا للتعاون بالبلاد ، كما أنه أنشأ عدة منشآت تعاونية . ثم عبد الرحمن بك الراضى الذى عني بانحراج أول كتاب في التعاون في بلادنا (١) ، جاء فيه بشرح الأنظمة التعاونية ومزايا جمعياتها في مصر وفي أوروبا ، وبحث فيه بوجه خاص الحالة المسالية للفلاح المصرى واصلاح التسليف الزراعى التعاونى ، والذي عمل على تأسيس عدد من الجمعيات التعاونية منزلية وزراعية . ثم صادق بك حنين الذى له فضل ادخال علم الجمعيات التعاونية منزلية وزراعية . ثم صادق بك حنين الذى له فضل ادخال علم التعاون الزراعى في برنامج التعليم الزراعى العالى ، والذي قام بتدريسه تدريسا أصوليا لأول مرة في مدرسة الزراعة العليا بالجيزة ، ووضع مؤلفا قويا في التعاون الزراعى (٢) خص بالاسهاب فيه بنوك التعاون ، كما أنه درس حالة الجمعيات التعاونية في مصر دراسة عملية ، ووضع عنها تقريرا وافية نشرته مجلة مصر الحديثة (٣) في حينه ، وكذلك اهتم بإنشاء عدد من الجمعيات التعاونية في الريف .

ولما قامت الحرب العظمى وأوقفت الأعمال ، وقف معها قانون التعاون بجزره وشره ، ولكنا تلقينا دروسا في الحياة لا يمكن أن ننساها . من هذه الدروس القاسية التي لاقيناها أثناء الحرب وبعده ، أنه لو كان التعاون وضعنا من أوضاع البلاد الثابتة لنجا الفلاح ، وهو منتج ومستهلك ، من تحكم التجار وظلم المزارعين الذين

(١) "نباتات التعاون الزراعية" ، نظامها وتاريخها وثمراتها في مصر وأوروبا " سنة ١٩١٤

(٢) "التعاون في الزراعة" سنة ١٩١٧

(٣) (L'Egypte Contemporaine) صفحات ٢٩٧ - ٣٢٣ من المجلد العاشر لسنة ١٩١٩

يعتبون به و بمصالحه و يجعلون منه طعمة لمطامعهم . من أجل هذا تيقظت النفوس ، و تيببت لها فوائد التعاون ، فودت أن تأخذ بأسبابه و تعمل به .

هذا و لما كانت الحرب العظمى قد أدخلت روحا جديدة في الشعوب ، هي الرغبة في أن يكون كل منها سيدا في بلاده ، مستقلا في عمله ، معتمدا على نفسه ، و لما كان لمصر من هذه الروح نصيب كبير ، عملت ما استطاعت لنيل حريتها و استقلالها في شؤونها . و اذ كانت العمل للاستقلال الاقتصادي يسير الى جانب العمل للاستقلال السياسي في الأمم الجادة في حياتها ، ان لم يكن يسبقه ، فقد اتجهت الأفكار الى ضرورة وضع قانون جديد للتعاون الزراعي .

في ذلك الوقت أنشأت الحكومة " المجلس الاقتصادي " ، و كان من أوائل ما اهتم به هذا المجلس وضع قانون للتعاون الزراعي ، فوكل أمر ذلك الى " لجنة الزراعة " و هذه بعد أن أتمته رفعته الى هيئة المجلس مشفوعا بمذكرة تفسيرية لتسويق القواعد الواردة فيه ، و أقر المجلس هذا المشروع ، ثم قدمه الى الحكومة ، فصادقت عليه ، و كان ذلك في شهر يولييه سنة ١٩٢٣ .

و في رأينا أن هذا القانون على علاته (١) كان موافقا للزراع المصريين على وجه الإجمال . و أنه وان كان مبينا على أساس مشروع ١٩١٤ ، فقد كان متمشيا مع الروح الجديدة التي شملت الشعب و حكومته معا و وحدت وجهة نظرهما ، و لذلك انتفت منه الريبة و سوء الظن بالشعب ، و أصبح جديرا أن نعدده بداية صالحة .

و هذا هو نص القانون مشفوعا بالمذكرة التفسيرية و بما عر لنا من التعليق على النقط الجوهرية للمفتقرة الى التعديل فيه :

(١) ان بهذا القانون أوجها منتقرا الى التعديل ستناول أهمها بما عين لنا من أسباب الإصلاح ، و املنا عظيم أن تصادف وجهة نظرنا قبولا ، و ان يعدل القانون بما يلائم مصلحة البلاد على أتمها .

قانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٢٣ (١)

بتقرير الأحكام الخاصة بشركات التعاون الزراعية المصرية

بمصر ملك مصر

بعد الاطلاع على القانون المدني الأهلي و قانون التجارة الأهلي و قانون المرافعات الأهلي و قانون العقوبات الأهلي ؛

و بما أنه من الملائم تشجيع تأليف شركات تعاون زراعية مصرية و وضع الأحكام الخاصة بتكوينها و إدارتها ؛

و بناء على ما عرضه علينا وزراء المالية و الحفائية و الزراعة ، و موافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

الباب الأول - أحكام عامة

مادة ١ - فيما يتعلق بتطبيق أحكام هذا القانون تعد شركات تعاون زراعية مصرية الشركات المؤلفة من زارعين مصريين و التي يقصد من تكوينها السهر على ما للشركاء من مصالح زراعية و تحقيقها بالوسائل القائمة على مبدأ التعاون .

مادة ٢ - يجوز أن يكون الغرض من هذه الشركات القيام بجميع ما يتعلق بالزراعة من عمليات البيع و الشراء و الإنتاج و الصناعة و التأمين و الإقراض و الاستقراض .

(١) "الوقائع المصرية" العدد ٧٢ لسنة ١٩٢٣

مادة ٥ - تشمل كلمة "الزارعين" الواردة في المادة الأولى من يستغلون أرضا زراعية كملالك أو مستأجرين أو بأية صفة أخرى وكذلك الذين يستغلون بزراعة الأرض بحكم مهنتهم أو صناعتهم أو يزاولون عماله ارتباطا بالزراعة أو صناعة ذات ارتباط بها كذلك .

مادة ٦ - شركات التعاون الزراعية المصرية المكونة طبقا لأحكام هذا القانون تكون لها الشخصية المعنوية و يجوز لها قبول الهبة والوصية والانتفاع بالأوقاف المحبوسة لمشتقتها .
وهي خاضعة لقضاء المحاكم الأهلية .

مادة ٧ - لا يطلق اسم شركة تعاون زراعية مصرية إلا على الشركات التي يعترف بها هذا القانون .

مادة ٨ - يجب أن تكون لكل شركة تعاون زراعية مصرية تسمية خاصة تعبر عن هذه الصفة وتدل على ما أتى :

(١) الغرض الأصل من أعمالها .

(٢) اسم المدينة أو القرية التي بها مركزها .

ويجب ألا تتضمن تسمية الشركة اسم أى شخص .

مادة ٩ - يجب أن يذكر اسم الشركة كما هو موضح في المادة السابقة في دفاتر الشركة وعقودها ومراسلاتها مشفوعا برقم تسجيلها في سجل شركات التعاون الزراعية المصرية .

مادة ١٠ - يكون مركز الشركة في المدينة أو القرية التي تراول فيها أعمالها . ولا يجوز أن يكون لها فروع في أماكن أخرى إلا اذا كان ذلك لشراء ما تحتاج إليه أو لتصرف حاصلاتها وحاصلات الشركاء .

ولها بنوع خاص :

(١) أن تشتري لحساب الشركة الأسمدة والتقاوى والمواشى والحاصلات الزراعية وأن تشتري الآلات والعدد الزراعية أو أن تستأجرها لكي تبيعها بعد ذلك الى الشركاء أو تؤجرها لهم ؛

(٢) أن تنظم استغلال حاصلات الأرض أو الصناعات الزراعية الأخرى بطريقة الاشتراك ؛

(٣) أن تتكفل بأن تبيع بالجملة أو بالقطاعى ما للشركاء من حاصلات تجت من الاستغلال أو من الصناعات الزراعية ؛

(٤) أن تتكفل بأعمال الري والصرف وتطهير الترع وتصلح الأراضى لمصلحة الشركاء ؛

(٥) أن تقبل ودائع الأموال من الشركاء وأن تقرضهم ما يلزمهم من نقود لحاجاتهم الزراعية المحضة .

مادة ٣ - لهذه التركة كذلك أن تعنى بالدفاع عن المصالح الزراعية بصفة عامة وبرقيها .

ولكن لا يجوز لها أن تشتغل بالمسائل السياسية أو الدينية أو بتقديم المساعدة أو المعونة بأية وسيلة بالذات أو بالواسطة الى الأحزاب السياسية ، وإلا كان جزاؤها الحل .

مادة ٤ - لا يجوز أن تتناول أعمال هذه الشركات مصالح أفراد غير الشركاء إلا اذا جاء ذلك عن طريق فرعى وفى الحدود التى يعينها نظام الشركة بغرض خدمة مصالح الشركاء على وجه أتم .

مادة ١٥ - أعضاء لجنة المؤسسين مسئولون بطريق التضامن عن وجود وصحة الاكتتابات الواردة في عقد التأسيس الابتدائي وعن الأنصبة العينية وعن الهبات الموضحة بذلك العقد وعن القيمة التي قد قدروها للأنصبة المذكورة أو الهبات .

مادة ١٦ - تتولى لجنة المؤسسين تحضير العقد الابتدائي للتأسيس ومشروع نظام الشركة وعمل المساعي اللازمة للحصول على تسجيلها .

مادة ١٧ - يجب أن يشمل العقد الابتدائي على ما يأتي :

(١) تاريخ ومكان تحريره ؛

(٢) أسماء أعضاء لجنة المؤسسين ومحل اقامتهم وكذلك أسماء المكتتبين الآخرين ومحل اقامتهم أن وجدوا ؛

(٣) اسم الشركة ؛

(٤) مركزها ؛

(٥) الغرض من أعمالها ؛

(٦) مدتها ؛

(٧) قيمة الاشتراكات والقيمة الاسمية لما اكتب به أو دفع من الحصص أو الأسهم وكذلك قيمة الأنصبة والهبات أن وجدت .

ويحور عقد التأسيس ومشروع نظام الشركة من نسختين ويجب أن يوقع عليهما بامضاءات اعضاء لجنة المؤسسين أو بأختامهم مع التصديق عليها .

مادة ١٨ - من الضروري لتأليف الشركة أن يدفع مبلغ أولى لا يقل عن خمسين جنيها . فاذا كانت الشركة من الشركات ذات رأس المال يجب ألا يكون هذا المبلغ أقل من خمس مجموع رأس المال المكتتب به .

ولا يجوز أن تؤلف في قرية واحدة بقل عدد سكانها عن خمسة آلاف نفس أكثر من شركة واحدة لغرض واحد إلا بأذن من وزير الزراعة .

مادة ١١ - تؤلف الشركة من شركاء يختلف عددهم بشرط ألا يقل عن عشرة أعضاء .

رأس مال الشركة قابل للتغيير . ويجوز أن يتكون رأس مالها الأصلي من اشتراكات وأنصبة أو من حصص أو أسهم .

مادة ١٢ - مسؤولية الشركاء محدودة فلا تتعدى قيمة الأنصبة والحصص أو الأسهم إلا اذا نص عقد التأسيس أو نظام الشركة على ما يخالف ذلك . وهي على التقيض من ذلك غير محدودة بالنسبة للشركات التي يكون غرضها الأصل الاعتماد المسالى الزراعى .

والشركات ذات المسؤولية غير المحدودة يجوز تكوينها بغير رأس مال . ويجب على أية حال أن يزداد على اسمها أن "مسئوليتها غير محدودة" .

الباب الثانى - فى تأسيس الشركات وتسجيلها

مادة ١٣ - الأشخاص الذين يشتركون لأجل تأسيس الشركة تتألف منهم لجنة المؤسسين . ولا يجوز أن تتألف هذه اللجنة من أقل من عشرة أعضاء .

مادة ١٤ - يكون أعضاء لجنة المؤسسين مسئولين بطريق التضامن عما يستلزمه تأليف الشركة من نفقات وعما يتفرع عنه من تعهدات .

فاذا تمذرت تكوين الشركة لسبب من الأسباب فليس لهم أى حق فى الرجوع على الذين اكتتبوا باشتراكات أو حصص أو أسهم .

أما اذا تألفت الشركة فانها ترد اليهم ما أفقوه من مصاريف لتأسيسها وتفيد هذه المصروفات على حساب مصروفات السنة الأولى .

ويودع هذا المبلغ في خزانة المديرية أو في بنك توافق عليه وزارة الزراعة ويكون مرخصا له بقبول هذه الوديعة . ويجب أن يسبق المبلغ مودعا الى أن أن يتم تسجيل الشركة .

مادة ١٩ - ينشأ في وزارة الزراعة طبقا للقواعد التي تبين في قرار يصدر من وزير الزراعة بالاتفاق مع وزير المالية :

(١) قسم لتسجيل الشركات والتفتيش عليها .

(٢) لجنة استشارية تمد الوزير والقسم المذكور بكل رأى له مساس بتأليف الشركات وبادارة عملها وكذلك بحركة التعاون بوجه عام . ويمكن إيجاد فروع لقسم التسجيل في الأقاليم اذا اقتضى ذلك انتشار حركة التعاون .

وينشأ في عاصمة كل مديرية أو محافظة طبقا للقواعد التي تبين في قرار وزارى مجلس من مندوبى الشركات الموجودة في المديرية أو المحافظة تكون مهمته الاشراف على المصالح المشتركة والدفاع عنها ومدتها الشركات المثلية في المجلس بأرائه ونصائحه . وهذا المجلس يرأسه المدير أو المحافظ يعاونه مفتش من قسم التسجيل .

مادة ٢٠ - ترسل لجنة المؤسسين نسخة من عقد التأسيس الابتدائى ومن نظام الشركة الى قسم تسجيل الشركات .

ويقتصر عمل هذا القسم على التثبت من مطابقة هذه العقود لأحكام القانون .

فاذا كانت مطابقة لها ولم يتضح من عقد التأسيس وجود اكتتابات أخرى غير اكتتابات المؤسسين تولى القسم قيد الشركة في سجل الشركات وشرع في عملية النشر المنصوص عليها في المادة الثالثة والعشرين من هذا القانون .

ويبعث قسم التسجيل الى لجنة المؤسسين بشهادة دالة على تسجيل الشركة وعلى نشر العقود المتقدم ذكرها .

مادة ٢١ - يحصل تسجيل الشركة بأن يسجل في سجل الشركات وتحت رقم خاص فيه مالمخص من نظام الشركة يشمل ما يأتى :

(١) اسم الشركة ومركزها .

(٢) غرضها .

(٣) مدتها .

(٤) رأس المال المكتتب به ورأس المال المدفوع أو اشارة الى أن الشركة ذات مسئولية غير محددة .

(٥) القيمة الاسمية للاسهم أو الحصص وقيمة الأنصبة والهبات ان وجدت .

(٦) أسماء الشركاء المؤسسين ومحل اقامتهم .

(٧) الشروط المقررة في نظام الشركة بشأن قبول الشركاء أو اخراجهم أو انسحابهم .

(٨) عدد أعضاء مجلس الادارة واسماؤهم وأسماء الأعضاء الأول اذا كانت أسماءهم واردة في عقد تأليف الشركة وفي نظامها .

(٩) كل بيان آخر يرى قسم التسجيل فائدة من الاشارة اليه في السجل . وتحفظ نسخة عقد التأسيس ونسخة نظام الشركة في محفوظات القسم .

مادة ٢٢ - اذا كلف رأى القسم أن عقد التأسيس أو نظام الشركة غير مطابقين للقانون فعليه إرسالها للجنة المؤسسين ليجعلوها مطابقين لأحكام القانون .

وإذا اعتبرت هذه العقود مطابقة للقانون أو عدلت بحيث جعلت مطابقة له ولكن تبين من عقد التأسيس وجود مكتبتين آخرين في الشركة فعلى القسم أن يطلب من لجنة المؤسسين عقد اجتماع يحضره كل المكتبتين للتصديق على نظام الشركة .

وفي هذه الحالة لا تسجل الشركة الا بعد هذا التصديق ، ويرسل الى قسم التسجيل محضر عن ذلك ويشار الى هذا المحضر في عملية النشر المنصوص عليها في المادة التالية .

مادة ٢٣ - يحصل النشر المنصوص عليه في المادة العشرين في نشرة شركات التعاون التي تصدرها وزارة الزراعة ، أو في الجريدة الرسمية الى أن يتم اصدار هذه النشرة ، و يقوم النشر على هذه الصورة مقام كل نشر آخر نص عليه القانون العادى بشأن تأليف الشركات .

ويكون هذا النشر بإيراد الملخص المسجل في سجل الشركات مع بيان رقم قيد الشركة في السجل المذكور .
وتعد الشركة مؤلفة من تاريخ هذا النشر .

مادة ٢٤ - كل بطراً من التعديلات على نظام الشركة يجب تسجيله ونشره طبقاً للأحكام السابقة .

ولا يمكن التمسك بهذه التعديلات قبل الغير إلا من تاريخ نشرها .

مادة ٢٥ - تعفى شركة التعاون الزراعية المصرية من كل الرسوم النسبية أو غيرها عن كل عقد خاص بتأسيسها أو بتعديل نظامها .

ويكون التصديق على الامضاءات وكذلك النشر فيما يتعلق بهذه العقود بغير عوض .

الباب الثالث - حقوق الشركاء وواجباتهم

مادة ٢٦ - يجب أن تتوافر في الشريك الشروط الآتية :

- (١) أن يكون عمره ثمانى عشرة سنة كاملة ميلادية على الأقل . أما القاصرون الذين يقل عمرهم عن ثمانى عشرة سنة فيجوز أن يتوب عنهم أو صباؤهم .
- (٢) أن يكون زارعا تنطبق عليه أحكام المادة الخامسة .
- (٣) أن يكون مصرى الجنس .

(٤) أن يكون مقيماً في الجهة (المدنية أو القرية) التي تراول الشركة فيها عملها أو أن يكون في حيازته أرض واقعة فيها سواء كان ذلك بصفته مالكا أو بصفته مستأجراً أو بأية صفة أخرى .

(٥) أن يكون قد خضع للأحكام الموضوعية لنظام الشركة سواء فيما يتعلق بدفع الاشتراكات أو رسوم القبول أو الحصص أو الأسهم أو الاكتتاب بها .
وعلى كل حال لا يجوز تعليق القبول على الاكتتاب فى أكثر من سهم واحد .

مادة ٢٧ - لا يجوز أن يقبل كشريك :

- (أ) من أشهر افلاسه .
- (ب) المحجور عليه إلا أن يكون القيم نائباً عنه .

مادة ٢٨ - تفقد صفة الشريك :

- (١) باستقالة الشريك أو وفاته .
- (٢) بإعراجه من عداد الشركاء .

ويكون هذا الاخراج في الأحوال الاتية :

(١) اذا فقد الشريك شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة السادسة والعشرين أو اذا وقع في حالة من حالات فقدان الأهلية المنصوص عليها في المادة السابعة والعشرين ؛

(٢) اذا لم يسد ماعليه من ديون للشركة ؛

(٣) اذا أتى أعمالا من طبيعتها أن تلحق بالشركة ضررا جسيما معنويا كان أو حسيا .

مادة ٢٩ - فيما عدا الحالة المنصوص عليها في المادة الثانية والثلاثين يجب أن تصدق الجمعية على إخراج الشريك طبقا للشروط المقررة في المادة الخامسة والأربعين .

ليس للشريك المستقبل أو الذي فصل من عداد الشركاء ولا لداثيه أو ورنه دائي الشريك المتوفى من حق إلا في أن يستردوا قيمة ما للشريك من حصص أو أسهم بنسبة رأس المال المدفوع أو بنسبة مال الشركة الموجود في ختام السنة المالية الجارية طبقا للحساب المصدق عليه من الجمعية وبعد استئصال كل ماعليه من دين للشركة .

وعند تقدير مال الشركة ينبغي أن لا يدخل في حسابه المال الاحتياطي ولا الديون غير المضمونة ولا الديون التي حل أجلها ولم تدفع .

ولا يرد أي مبلغ اذا كان مال الشركة بعد تقديره طبقا للقواعد السابقة أقل من رأس المال عند تأسيس الشركة .

مادة ٣٠ - يبقى المضمون المستقبل أو الذي فصل من عداد الشركاء وكذلك ورنه المضمون المتوفى مرتطبين بالتعهدات إزاء الغير مدة سنتين من تاريخ الخروج

من الشركة أو الوفاة فيما يتعلق بما أبرمته الشركة من أعمال الى ذلك التاريخ وفي حدود المسؤولية المقررة في نظام الشركة .

مادة ٣١ - لا يجوز لأي شريك أن يمتلك حصصا أو أسهما يزيد مجموع قيمتها على شرر رأس مال الشركة .

ولا يجوز بأية حالة أن يزيد هذا المجموع على مائتي جنيه مصرى .

ولا يجوز أن تكون قيمة الحصص أو الأسهم أقل من جنيه مصرى واحد أو أكثر من أربعة جنيهات مصرية .

وتكون الأسهم دائما اسمية وغير قابلة للتجزئة .

ولا يجوز انجز عليها إلا بسبب ديون للشركة .

ولا يجوز التنازل عنها بغير موافقة مجلس الإدارة .

مادة ٣٢ - لمجلس الإدارة أن يفصل من عداد الشركاء كل شريك تاجر في سداد قيمة حصصه أو أسهمه وذلك بعد مرور شهر على إنذاره بخطاب موصى عليه يرسل بالعنوان الوارد في عقد الاكتاب .

ويجوز للشريك في هذه الحالة أن يستأنف قرار إجراجه من الشركة أمام الجمعية العمومية للشركة .

مادة ٣٣ - إصدار الأسهم غير محدود بعدد في حالة ما اذا كان نظام الشركة يتعلق بقبول الشركاء الجدد على الاكتاب في الأسهم .

ولا يجوز للشركة أن تصدر أسهما تنقص قيمتها عن القيمة الاسمية للأسهم الأصلية أو تزيد عليها .

الباب الرابع - في إدارة الشركة

مادة ٣٤ - يتولى إدارة الشركة مجلس تتخذه الجمعية العمومية من الشركاء طبقاً لأحكام نظام الشركة .

ويختار المجلس من أعضائه رئيساً يمثل الشركة .

ولا يتقاضى عضو مجلس الإدارة أجراً على عمله .

مادة ٣٥ - ليس أعضاء مجلس الإدارة مسئولين شخصياً عن أعمال الشركة التي يبرونها في حدود توكلهم .

ولكنهم مسئولون عن القيام بهذا التوكيل وبصفة عامة عن التعهدات التي يفرضها عليهم القانون ونظام الشركة .

وهم مسئولون بصفة خاصة عما يأتي :

(١) وجود المبالغ التي دفعها الشركاء وجوداً فعلياً ؛

(٢) وجود الأرباح التي نص في الحسابات على توزيعها بين الشركاء حقيقة ؛

(٣) وجود الدفاتر التي نص عليها القانون ومسكها بطريقة نظامية .

(٤) تنفيذ قرارات الجمعيات العمومية ؛

فإذا قاموا بأعمال لا تدخل في عداد الأعمال التي أشار نظام الشركة بأنها من متناول عمل الشركة فعليهم شخصياً مسئوليتها سواء قبل الشركة أو قبل الغير .

مادة ٣٦ - عضو الإدارة خاضع لرقابة الجمعية العمومية في كل عمل خاص بإدارة الشركة .

مادة ٣٧ - يجب أن يكون لكل شركة مراقب واحد على الأقل مكلف بالاشراف على العمل بنظام الشركة وعلى إدارة الشركة إدارة نظامية .

والجمعية العمومية هي التي تختار المراقبين سواء من الأعضاء أو من غيرهم ولكن ينبغي أن توافق وزارة المسالية على هذا الاختيار .

مادة ٣٨ - يجوز أن ينص نظام الشركة أن تعين الجمعية العمومية لجنة مراقبة ينتخب أعضاؤها من الشركاء .

والغرض من هذه اللجنة الاشراف على أن تجرى أعمال الشركة بطريقة نظامية وحماية مصالح الأعضاء .

مادة ٣٩ - القضايا التي يراد اقامتها لمصلحة الشركة ضد مجلس الإدارة أو ضد أحد أعضائه ينبغي أن تقررها الجمعية العمومية وأن يباشرها المراقبون أو لجنة المراقبة باسم الشركة .

يجوز لكل شريك أن يبلغ المراقبين أو لجنة المراقبة ما يبدو له من أعمال مجلس الإدارة أو من أعمال أحد أعضائه مخالفاً للقانون أو لنظام الشركة أو ضاراً بمصالح الشركة بوجه من الوجوه والمراقبين كما للجنة المراقبة الحق في دعوة جمعية عمومية غير عادية للبت في هذه الطلبات كلما بدا أنها خطيرة أو أنها تدعو إلى العجلة . وتكون دعوة الجمعية العمومية واجبة عليهم إذا طلب اليهم ذلك عدد من الشركاء يبلغ ثلث المجموع الكلي . فان أبوا دعوتها كان لهذا الجمع من الشركاء الحق في رفع الخصومة إلى القضاء رأساً باسمه ولمصلحة الشركة .

مادة ٤٠ - يجب على كل شركة أن يكون لديها ، غير الدفاتر التجارية المنصوص عليها في المادة الحادية عشرة والمواد التي تليها من قانون التجارة الأهلئ الدفاتر المبينة بعد وهي :

(١) دفتر الشركاء وتبين فيه أسماءهم وصناعاتهم ومحل اقامتهم وتاريخ قبولهم واستقالتهم أو وفاتهم أو فصلهم من عداد الشركاء وكذلك حساب المبالغ التي دفعوها أو سحبوها ؛

(٢) دفتر الأسهم أو الحصص ويبين فيه عددها وأرقامها وتوزيعها بين الشركاء وكل ما طرأ عليها من إلغاء أو نقل ؛

(٣) دفتر محاضر جلسات مجلس الادارة ؛

(٤) دفتر محاضر جلسات الجمعيات العمومية .

مادة ١٤ - قبل بدء العمل في دفتر اليومية ودفتر الجرد والدفاتر الأخرى التي نص عليها في المادة السابقة يجب أن تتم وأن تعلم كل صحيفة منها بعلامة قسم تسجيل الشركات أو بعلامة موظف من موظفي المحافظة أو المديرية يندبه القسم المذكور خصيصا للقيام بهذا العمل .

لا يتقاضى أى رسم على إتمام هذه الاجراءات .

وفي نهاية كل سنة مالية للشركة يجب أن يؤشر على الدفاتر والسجلات المذكورة من ذلك القسم أو الموظف عقب آخر صحيفة مكتوبة .

ولكل انسان حق الاطلاع بغير مقابل على دفتر الشركاء ودفتر الأسهم والحصص كما يجوز له أن يأخذ صورة أو ملخصا منه بمصاريف على طرفه .

مادة ٤٢ - على الشركة أن ترسل سنويا في ختام السنة المالية إلى قسم التسجيل :

(١) صورة من الحساب اختتامى السنوى ومن حساب الأرباح والخسائر مشفوعة بالتقارير المقدمة من أعضاء مجلس الادارة ومن المراقبين ومحضر الجمعية العمومية العادية التي اعتمدت الحسابات المذكورة ؛

(٢) كشفا بجزمة الشركاء أثناء السنة مبينا به من انضم إلى الشركة ومن خرج منها من طريق الاستقالة أو الفصل من عداد الشركاء أو الوفاة .

ويجب على الشركة كذلك أن تبعث إلى ذلك القسم بصورة من كل محضر من محاضر الجمعيات غير العادية في خلال خمسة عشر يوما من تاريخ انعقادها وأن تقدم له في أى وقت جميع البيانات التي يطلبها منها بشأن ادارة الشركة .

ولمفتشى القسم المذكور على الدوام الحق في أن يطلعوا على الدفاتر وأوراق الحسابات الخاصة بالشركة وفي أن يفتشوا على مكاتب الشركة ومخازنها وورشها ومصانعها .

وفوق ذلك يجب على الشركات ذات المسؤولية غير المحدودة أن ترسل إلى القسم في ختام كل سنة مالية كشفا بأسماء الشركاء جميعا وعناوينهم وتواريخ قبولهم في الشركة أو خروجهم منها .

والصور والكشوفات والبيانات المشار إليها في هذه المادة ينبغي أن يكون مصدقا عليها من الرئيس والمراقب بمطابقتها للأصل .

الباب الخامس - في الجمعيات العمومية وفي حسابات الشركة

مادة ٣٤ - يجب أن تتعقد الجمعية العمومية العادية للشركة مرة على الأقل في كل سنة في خلال الثلاثة الشهور التي تلى ختام السنة المالية وذلك للتصديق على الحسابات السنوية وعلى تقارير مجلس الادارة والمراقبين وعند الاقتضاء لتعيين أعضاء مجلس الادارة والمراقبين واستبدالهم طبقا لأحكام نظام الشركة .

مادة ٤٤ - فيما عدا الأحوال المنصوص عليها في المادة الخامسة والأربعين التالية تكون الجمعية العمومية مكونة تكويناً صحيحاً متى حضر اجتماعها نصف الشركاء بأنفسهم أو بطريق الانتخاب .